جامعة يحـي فـــارس بالمديـــــة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية
وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في الجزائر من خلال التمويل غير التقليدي

(2018 - 2000)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبين:

- بوخويدم بلال
- شتوي فاتح

تحت إشراف:

د/ بن قيدة مروان

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	ملاحظة
		رئيسا
بن قيدة مروان		مقررا
		ممتحنا

السنة الجامعية 2018/2019

جامعة يحـي فـــارس بالمديـــــة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية

وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في الجزائر من خلال التمويل غير التقليدي

(2018 / 2000)

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبين:

- **بوخويدم بلال**
- **شتوي فاتح**

تحت إشراف:

د/ بن قيدة مروان

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	ملاحظة
		رئيسا
بن قيدة مروان		مقررا
		ممتحنا

السنة الجامعية *2018/2019*

بسم الله الرحمن الرحيم



شكر و تقدير

اللهم لك الحمد والشكر لك

الفضل في النعمة علمتنا ما لم نكن نعلم

فضلك علينا أعظم أحق في هذا المقام بالشكر من الله والوالدين مصداقا لقوله:

((...أن اشكر لي ولوالديك إليّ المصير)) **سورة لقمان الآية 14.**

ملئ الفـؤاد أقـول حمـدا خالـقي ** حمـدا يتـرجم ما يجيش بخافـقي
ولولاه ما خططت بيميني صفحة ** وما استوى قلمي وأرسل ناطقي

نتقدم بالشكر لكل من ساهم في إنجاز هذا العمل

ونخص بالشكر الأستاذ المشرف بن قيدة مروان لقبوله الإشراف على هذا العمل وعلى إرشاداته

وتوجيهاته لنا في كل محطة من محطات البحث

كما نتوجه بالشكر إلى جميع أساتذتنا الكرام

كما لا ننسى أن نشير بالشكر الجزيل إلى المجهودات التي قام بها كل من مد لنا

يد العون سواء من قريب أو من بعيد

بلال – فاتح

الإهداء

الحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل رجاءا أن يكون خالصا لوجهه الكريم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى رمز المحبة والحنان وعطر الأمن والأمان إلى نور قلبي وشمعة تضيء دربي، إلى أغلى ما عندي في الوجود "أمي الغالية" حفظها الله وأطال في عمرها.

إلى الذي غمرني بحبه وعلمني معنى الحياة وغرس في نفسي الخلق والنبل وحب العمل، إلى مثلي الأعلى أبي "محمد" حفظه الله وأطال في عمره.

إلى جميع أخوتي وأخواتي وكل أفراد العائلة حفظهم الله.

إلى كل أصدقائي في الحياة، إلى كل من درسوا معي أو عرفتهم.

إلى زميلي في المذكرة بلال بوخويدم، إلى كل زملائي في الدراسة تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

إلى كل الأساتذة الكرام لهم فائق التقدير والاحترام، إلى الأستاذ المشرف بن قيدة مروان حفظه الله ورعاه.

إلى كل من يعرف أو يحمل لقب شتوي

إلى من نسيه قلمنا وحفظناه في قلوبنا

إلى كل من علمني حرفا ولقنني درسا

لكم كل التقدير والاحترام

فاتح

الإهداء

أهدي ثمرة جهدنا هذا إلى التي تعجز الكلمات عن وصفها والإشادة بحقها، إلى التي علمتني أن الحياة كفاح وأن ثمارها بعد ذلك النجاح، إلى أمي العزيزة الغالية حفظك الله وبارك فيك.

إلى أعز ما أملك في الوجود، إلى من منحني الثقة والأمان، إلى من علمني أصول الحياة ورمز الشجاعة والأخلاق أبي العزيز الحاج حفظه الله وبارك فيه.

إلى جميع إخوتي وكل أفراد العائلة حفظهم الله.

إلى صديقي ورفيقي في هذا العمل شتوي فاتح

إلى أستاذي الفاضل بن قيدة مروان

وإلى كل من يعرفني ووقف بجانبي في السراء والضراء

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

بلال



ملخص الدراسة

تهدف دراستنا إلى معرفة أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية من خلال التمويل غير التقليدي، ولغرض ذلك تم التطرق إلى مفهوم السياسة النقدية ومختلف أدواتها وأهدافها والعلاقة التي تربط السياسة النقدية باستقلالية البنك المركزي، وبما أن البنك المركزي هو المسؤول عن رسم السياسة النقدية وتنفيذها فإن هذه الدراسة تهدف إلى تبيان دور استقلالية البنك المركزي في تحسين أداء السياسة النقدية، وفي الأخير إلى واقع استقلالية بنك الجزائر وفقا لمعايير الاستقلالية حسب النصوص التشريعية الحديثة للجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة 2000/2018.

وقد تم التوصل من خلا دراستنا هذه أن استقلالية بنك الجزائر تتبع إلى حد كبير من استقلاليته القانونية التي تمنحها له السلطات التنفيذية وهي التي تحدد درجة استقلاليته.

الكلمات المفتاحية

استقلالية البنك المركزي، السياسة النقدية، التمويل غير التقليدي في الجزائر.

Study Summary

Our study aims to determine the impact of the independence of the central Bank on monetary policy performance through non-traditional financing, for it touched on the concept of monetary policy and various paraphernalia, its objectives and the relationship between monetary policy and the independence of the central Bank, as the central Bank is Responsible for drawing and implementing monetary policy this study aims to identify the role of the central Bank's independence in monetary policy, and performance improvement at last to the reality of the performance of the Bank of Algeria according to criteria of independence as legislative texts for modern banking system the period 2000/2018.

Reached through this study that the independence of the Bank of Algeria stemmed largely from legal independence granted by the executive authorities, determines the degree of its independence.

Key words

The independence of the central Bank, monetary policy, non-traditional financing in Algeria.

قائمة المحتويات

المحتوى	الصفحة
الشكر	
الإهداء	
الملخص	
قائمة المحتويات	I – III
قائمة الجداول	IV
قائمة الملاحق	V
مقدمة	أ–هـ
الفصل الأول: الإطار النظري للاستقلالية البنك المركزي	01-17
تمهيد	02
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنك المركزي	03
المطلب الأول: نشأة وتطور البنك المركزي	03
المطلب الثاني: مفهوم البنك المركزي وخصائصه	04
المطلب الثالث: وظائف البنك المركزي	06
المبحث الثاني: ماهية استقلالية البنك المركزي	08
المطلب الأول: مفهوم استقلالية البنك المركزي	08
المطلب الثاني: أسباب استقلالية البنك المركزي	09
المطلب الثالث: معايير استقلالية البنك المركزي	10
المبحث الثالث: أهمية ومتطلبات استقلالية البنك المركزي	11
المطلب الأول: أهمية استقلالية البنك المركزي	11
المطلب الثاني: متطلبات نجاح استقلالية البنك المركزي	13
المطلب الثالث: اعتبارات استقلالية البنك المركزي	15
خلاصة الفصل	17
الفصل الثاني: الإطار العام للسياسة النقدية وتطورها	18-38
تمهيد	19
المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية	20
المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية	20

المطلب الثاني: أنواع السياسة النقدية وتطورها	21
المطلب الثالث: مزايا وعيوب السياسة النقدية	23
المبحث الثاني: أدوات السياسة النقدية وأهدافها	25
المطلب الأول: الأدوات الكمية للسياسة النقدية	25
المطلب الثاني: الأدوات النوعية للسياسة النقدية	28
المطلب الثالث: أهداف السياسة النقدية	29
المبحث الثالث: أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في ظل التمويل غير التقليدي	32
المطلب الأول: أثر الاستقلالية في الدول (النامية والمتقدمة)	32
المطلب الثاني: ظهور التمويل غير التقليدي	34
المطلب الثالث: مفهوم وأسس التمويل غير التقليدي	36
خلاصة الفصل	38
الفصل الثالث: دراسة مدى استقلالية بنك الجزائر وفق التشريعات والقوانين الحديثة	65-39
تمهيد	40
المبحث الأول: تقديم بنك الجزائر	41
المطلب الأول: نشأة بنك الجزائر وتعريفه	41
المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي	42
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر	43
المبحث الثاني: قياس استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة	47
المطلب الأول: معيار قياس درجة استقلالية البنك المركزي	47
المطلب الثاني: قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل قانون 90 – 10	52
المطلب الثالث: قياس استقلالية البنك المركزي الجزائري بعد الأمر (03 – 11)	55
المبحث الثالث: التمويل غير التقليدي في الجزائر	59

المطلب الأول: أسس التمويل غير التقليدي وفق قانون (17-10)	59
المطلب الثاني: آلية التمويل غير التقليدي وفق قانون (17-10)	61
المطلب الثالث: تقييم استقلالية بنك الجزائر على ضوء مباشرة التمويل غير التقليدي	62
خلاصة الفصل	65
خاتمة	69-67
قائمة المراجع	74-71

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01-03	معيار قياس درجة استقلالية البنك المركزي – المحافظ –	47
02-03	معيار قياس درجة استقلالية البنك المركزي – صياغة السياسة النقدية–	48
03-03	معيار قياس درجة استقلالية البنك المركزي – أهداف البنك المركزي–	49
04-03	معيار قياس درجة استقلالية البنك المركزي – مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي–	50
05-03	قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل قانون (90 – 10)	54
06-03	قياس استقلالية بنك الجزائر حسب الأمر (03-11)	57
07-03	مقارنة قانون النقد والقرض بين التمويل التقليدي والتمويل غير التقليدي	62

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر	46

مقدمة

لقد أصبح الجدل قائما بين الاقتصاديين والخبراء بشأن عدد من القضايا المتعلقة بالسياسة النقدية، إلا أن هناك اتفاقا واسعا حول أهمية منح مستوى مناسب من الاستقلالية للبنك المركزي عن الحكومة والبرلمان أو أي مؤسسة أخرى، باعتباره يمثل السلطة المسؤولة عن السياسة النقدية بشكل يمكنه من وضع وتنفيذ سياسة نقدية فعالة لضمان استقرار الأسعار، بالإضافة إلى مساندة السياسة الاقتصادية للحكومة، وذلك باعتبار أن استقرار الأسعار يمثل شرطا أساسيا لنمو قوي مستمر، وتطور هذا الاتجاه بوتيرة سريعة في نهايات القرن العشرين وفرض نفسه في الواقع العملي، حيث توالت التعديلات على تشريعات البنوك المركزية في العديد من بلدان العالم ومنها الجزائر، ولهذا أسبابه ومبرراته كما له انتقاداته.

وفي هذا الإطار مر النظام المصرفي الجزائري بعدة إصلاحات بداية من إصلاح السبعينيات والثمانينيات وإصلاح قانون النقد والقرض 10/90 والذي يعتبر أهم إصلاح للمنظومة المصرفية وذلك لمواكبة تطورات في العالم والتوجه نحو اقتصاد السوق حيث منح للبنك المركزي صلاحيات أوسع لكن الثغرات التي حدثت في النظام البنكي الجزائري أدت بالسلطات إلى إعادة النظر في هذا الجهاز البنكي وإحداث مجموعة من الإصلاحات التي تمثلت في الأمر 11/03 المعدل والمتمم للقانون 10/90 الذي أعطى للبنك المركزي أكثر فعالية من حيث الرقابة والتنظيم والإشراف على السياسة النقدية، وقامت الجزائر مؤخرا بإصدار قانون رقم 10/17 المتعلق بالنقد والقرض الذي يتمم أحكام الأمر 11/03 وهذا ما يعرف بالتمويل غير التقليدي الذي سنربطه باستقلالية البنك المركزي والسياسة النقدية ومنه نطرح **الإشكالية** التالية:

كيف يمكن أن يؤثر استقلال البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في الجزائر في ظل التمويل غير التقليدي؟

ومن خلال هذه الإشكالية يمكن طرح **التساؤلات الفرعية** التالية:

1. ماذا نعني باستقلالية البنك المركزي؟
2. فيما تتمثل العلاقة القائمة بين استقلالية البنك المركزي والسياسة النقدية؟
3. ما هي أهم الإصلاحات التي تبنتها الجزائر من أجل تعزيز استقلالية البنك الجزائري؟
4. هل تحد سياسية التمويل غير التقليدي في الجزائر من اكتساب استقلالية أكبر لبنك الجزائر في اعداد وتنفيذ السياسة النقدية؟

فرضيات الدراسة

لتسهيل الإجابة على التساؤلات المطروحة يرتأى وضع الفرضيات التالية:

1. تعني استقلالية البنك المركزي ممارسة مهامه بعيدا عن تدخل الحكومة أو جهات أخرى؛
2. قد تعزز استقلالية البنوك المركزية من فعالية السياسة النقدية؛
3. برزت استقلالية بنك الجزائر بعد صدور قانون 10/90 وتجسدت بالأمر 11/03 والأمر 10/17.
4. سياسة التمويل غير التقليدي اتخذت حديثا في الجزائر في إطار مواصلة مسار الإصلاحات المصرفية ولتعزيز استقلالية بنك الجزائر وصلابته.

أهمية الدراسة

1. تعود أهمية البحث من خلال مكانة الجهاز المصرفي في الاقتصاد وباعتباره القلب النابض للاقتصاد الوطني والممول الرئيسي له؛
2. تتلخص أهمية هذا البحث في معرفة مدى استقلالية البنك المركزي الجزائري على ضوء جملة من الإصلاحات التي خضع لها الجهاز المصرفي الجزائري.

أهداف الدراسة

1. تحديد مفهوم استقلالية البنك المركزي ومحاولة وضع إطار شامل ومتكامل لهذه الاستقلالية؛
2. إيضاح العلاقة الموجودة بين استقلالية البنك المركزي والسياسة النقدية؛
3. تحديد أثر استقلالية بنك الجزائر على مسار السياسة النقدية في تحقيق أهداف الاقتصاد.

مبررات اختيار الموضوع

تم اختيار هذا الموضوع للأسباب التالية:

- تعتبر الدراسات النقدية أحد العناصر الرئيسية لدراسة المشاكل الاقتصادية؛
- الرغبة في فهم واكتشاف أهمية الجهاز المصرفي ودوره في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية في الجزائر؛
- الرغبة الشخصية في دراسة هذا الموضوع نظرا لما له من أهمية خاصة في وقتنا الحالي في ظل الأزمة المالية التي تعرفها الجزائر؛

- تنمية المعلومات الشخصية فيما يخص موضوع التمويل غير التقليدي.

الدراسات السابقة

لقد تم الاطلاع على العديد من الكتب والمجلات، المقالات والأبحاث والدراسات السابقة التي تلم بالموضوع من مختلف الجوانب ومنها ما يلي:

- دراسة للطالب أدهان محمد صلاح الدين، تحت عنوان **أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص مالية ونقود، الجزائر، سنة 2010-2011، وقد توصل الطالب إلى مجموعة من النتائج أهمها:
 - أن التأكد والإقناع بضرورة توكيل بنك الجزائر أصولا نقدية تدعمه في تحقيق الأهداف التي وضعت خلال مرحلة تنموية وذلك بمساعدة البنوك التجارية؛
 - حصر دور بنك الجزائر فقط في تمويل العجز النقدي والمالي، فقد كان دوره لا يتعدى دور المحاسب الإداري للأموال.
- دراسة بلعزوز بن علي، حول **قياس استقلالية البنك المركزي في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة**، مداخلة في إطار مؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل تطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، 11-12 مارس 2008، تم التوصل إلى:
 - أن السلطة النقدية ليست دائما مجسدة في البنك المركزي ولكن قد تكون هيئة أخرى تابعة للبنك؛
 - يعتبر قانون النقد والقرض 10/90 بمثابة شهادة ميلاد استقلالية بنك الجزائر ومرحلة حاسمة من مراحل السياسة النقدية في الجزائر.

منهج الدراسة

محاولة للإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار مدى صحة الفرضيات السابقة، تم الاعتماد على المنهج الوصفي في شقه النظري القائم على عرض ووصف التطور التاريخي لنشأة البنوك المركزية عامة ونشأة البنك الجزائري خاصة وكذلك عرض واقع السياسة النقدية في الجزائر، كما تم الاعتماد على المنهج التحليلي بأدواته المختلفة في دراسة مدى استقلالية بنك الجزائر.

حدود الدراسة

أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في الجزائر من خلال التمويل غير التقليدي(2018/2000)، في الحدود التالية:

- الحدود المكانية: تمت الدراسة على معطيات الاقتصاد الجزائري بصفة عامة؛
- الحدود الزمنية: يتوافق سياق تحليل في هذه الدراسة من حيث البعد الزمني مع مسيرة الاقتصاد الجزائري في الفترة الممتدة من 2000-2018.

صعوبات الدراسة

من أهم الصعوبات التي واجهتنا أثناء إعداد هذا البحث ما يلي:

- قلة المراجع فيما يخص الفصل المتعلق بالتمويل غير التقليدي؛
- الظروف الخاصة فقد واجهتنا صعوبات جمة شكلت حاجزا أمامنا كضيق الوقت الممنوح لإعداد البحث؛
- نقص الدراسات المتعلقة بالموضوع وفق القوانين والتشريعات الحديثة.

هيكل البحث

تم تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة، حيث يمكن إدراج الفصل الأول والثاني في الجانب النظري أما الفصل الثالث في الجانب التطبيقي، وهي على النحو التالي:

الفصل الأول: حيث خصص هذا الفصل إلى دراسة الإطار النظري لاستقلالية البنك المركزي، بدءا بعرض المفاهيم الأساسية المتعلقة بالبنك المركزي، ومن ثم التطرق إلى استقلالية البنك المركزي، إضافة إلى الإشارة لأهمية هذا الأخير في المجال الاقتصادي؛

الفصل الثاني: أما الفصل الثاني فيتناول الإطار العام للسياسة النقدية وتطورها، بدءا بماهية السياسة النقدية، وأهم أدوات السياسة التي يمكن للبنك المركزي تطبيقها، إضافة إلى إبراز أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في ظل التمويل غير التقليدي؛

الفصل الثالث: فقد خصص لدراسة حالة بنك الجزائر، ومدى استقلاليته في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة، بالإضافة إلى تجربة بنك الجزائر من خلال اعتماد التمويل غير التقليدي.

أين جاء في آخر الدراسة خاتمة عامة، حيث تم فيها استخلاص بعض النتائج، اقتراح حلول وتقديم مجموعة من التوصيات، إضافة إلى ذكر الآفاق التي يجب أن يتواصل فيها البحث في المستقبل.

الفصل الأول: الإطار النظري لاستقلالية البنك المركزي

تمهيد

تحتل البنوك المركزية في مختلف بلدان العالم مكانة هامة بين مختلف المؤسسات الحكومية التي تعتمد عليها الدولة في تنفيذ برامجها وسياساتها المختلفة، ويرجع ذلك إلى الدور الذي تأمل الحكومة أن تؤديه هذه البنوك لتحقيق الاستقرار الاقتصادي للدولة من خلال إداراتها للسياسة النقدية ومراقبة أعمال الائتمان بصفة عامة ومن أجل هذا تخصص الدولة تلك البنوك عادة بصلاحيات معينة تميزها عن سائر البنوك التجارية، كما تفوضها في استخدام أدوات وقرارات سيادية مختلفة تمكنها من أداء الوظائف والمهام المخولة إليها وتحقيق الأهداف الموجودة منها بأكبر كفاية ممكنة.

وللإحاطة أكثر بالإطار النظري للاستقلالية البنك المركزي وتوضيح أهميته كسلطة نقدية، ارتأينا تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى مفاهيم عامة حول البنك المركزي، أما المبحث الثاني خصصناه لماهية استقلالية البنك المركزي، كما تطرقنا في المبحث الثالث إلى أهمية استقلالية البنك المركزي.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنك المركزي

يعتبر البنك المركزي أهم المؤسسات الاقتصادية في كل دولة حيث يعتبر الأداة الفعالة التي تتدخل بها الحكومة للتأثير في السياسة الاقتصادية وخصوصا السياسة النقدية، ولذا فإن هناك بنكا مركزيا واحدًا في كل دولة من دول العالم والبنوك المركزية في كل العالم متشابها في وظائفها أينما كانت.

المطلب الأول: نشأة وتطور البنك المركزي

نشأت البنوك المركزية في مرحلة لاحقة لنشوء البنوك التجارية، فالبنوك المركزية نشأت في البداية كبنوك تجارية خالصة والبنك في واقع حال يكون ناشئا عن تطور أحد البنوك التجارية ومن ثم أضيف إلى عمله احتكار إصدار أوراق البنكنوت والقيام بأعمال مصرفية للحكومة مما جعله يأخذ موقع الصدارة كبقية البنوك التجارية وقد بدا ذلك واضحا في العام الحالي حيث أن بعض البنوك المركزية لازالت تمارس بعض الأعمال التجارية وقد تحقق نتيجة ذلك بعض الربح، لكن ليس شرطا في نظامها الداخلي ما يسير إلى ذلك.

وفي كل دولة يوجد بنك مركزي واحد وقد يكون له فروع في نفس الدولة وتسمية البنك المركزي هي حديثة جاءت في القرن العشرين فقط وقبل ذلك كان يسمى باسم الدولة التي يتبعها مثل بنك انجلترا أو بنك فرنسا ولازالت بعض الدول باقية على هذه التسمية إلى حد الآن[1].

وبالنسبة لتطور نشأة البنوك المركزية فيعتبر بنك (الري كسنيك) في السويد أقدم البنوك المركزية في العالم وقد أنشأ في عام 1650 م ثم أعيد تنظيمه ليصبح بنكا حكوميا في سنة 1668 وأصبح أول بنك يصدر أوراق نقدية بتعريفها الحالي، وهناك بنك انجلترا الذي أنشأ في سنة 1694 وقد مارس مهام البنك المركزي منذ تأسيسه وعلى الرغم من أن بنوك أخرى كانت تشاركه في إصدار النقود إلى أنه كان البنك الرئيسي الذي يتولى ذلك، وبالإضافة لذلك فقد كان بنك الحكومة، ولم يكن آنذاك ملكا خالصا للحكومة كما هو الحال اليوم ولكنه مازال يحتفظ بالأرصدة الحكومية ويمنح القروض للحكومة ويسدي لها النصيحة في أمور السياسة المالية.

وفيما يتعلق بالدول الأوربية الأخرى فقد كانت متشابهة في سلوكها مع انجلترا حيث دأبت إلى اختيار أحد البنوك القائمة ومنحته حق إصدار النقود الورقية وبعض الوظائف الأخرى، أو أن تنشأ بنكا جديدا لهذه الغاية ففي عام 1780 تأسس بنك فرنسا وفي سنة 1814 تأسس بنك هولندا وبنك النمسا الوطني عام 1817 وبنك

[1] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، **النقود والبنوك والمصارف المركزية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2010، ص ص 138– 139.

النرويج 1817 أيضا وفي عام 1818 تأسس بنك الدنمارك وبنك بلجيكا الوطني في عام 1850 وبنك اسبانيا في 1856، وبنك الراين الألماني 1875 وبنك اليابان عام 1882 وفي الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1913 وفي الوطن العربي فقد تأسس أول بنك مركزي في مصر تحت اسم "البنك الأهلي المصري" في عام 1898 بصورة شركة مساهمة مصرية وفي الأردن فقد أنشئ البنك المركزي الأردني في عام 1964 بهدف تنظيم شؤون السياسة النقدية وإصدار النقد وضمان سلامة تداوله وتقديم النصيحة والمشورة للحكومة والتنسيق مع السياسة النقدية[1].

المطلب الثاني: مفهوم البنك المركزي وخصائصه

يوجد العديد من التعاريف للبنك المركزي، اختلفت في الكثير من جوانبها من حيث المعاني وكذا المصطلحات لكنها اتفقت في مجملها في الدور الذي يؤديه البنك المركزي بترأسه قيمة الجهاز المصرفي، كما يتميز البنك المركزي بمجموعة من الخصائص تميزه عن غيره من البنوك.

أولا- مفهوم البنك المركزي

1- **التعريف الأول:** هو مؤسسة نقدية حكومية تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد ويقع على عاتقها مسؤولية إصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي وتوجيهه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي والمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي[2]؛

2- **التعريف الثاني:** هو البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني من خلال القيام بوظائف متعددة كتقنين العملة وإدارة العمليات المالية الخاصة بالحكومة، واحتفاظه بالاحتياطات النقدية للبنوك التجارية وإدارة احتياطات الدولة من العملة الأجنبية[3]؛

3- **التعريف الثالث:** هو المؤسسة النقدية التي تقع على قمة الهرم المصرفي في الدولة، يقوم بمهمة إصدار النقود وممارسة السياسات النقدية بغرض المحافظة على الاستقرار النقدي وثبات الأسعار وإدارة تبادل

[1] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 140.

[2] يوسف حسن يوسف، **البنوك المركزية ودورها في اقتصاديات الدول**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية – مصر، 2015، ص 76.

[3] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2013، ص 25.

النقود عن طريق التحكم في احتياطات القطاع المصرفي ونوعية ومقدار حجم الائتمان، بالإضافة إلى الإشراف الفني على المصارف التجارية العاملة في البلاد[1]؛

4- **التعريف الرابع:** هو مؤسسة بنكية هدفها الرقابة على كمية النقود واستعمالاتها بصورة تسهل تنفيذ سياسة نقدية معينة، وتوضع هذه السياسة من قبل البنك نفسه أو من قبل الدولة وتفرض عليه[2]؛

5- **التعريف الخامس:** هو المؤسسة النقدية التي تتولى مهمة إدارة التوسع والانكماش في حجم النقود، وذلك بغرض تحقيق الرفاهية العامة للمجتمع[3].

من المفاهيم والتعاريف السابقة يمكن تعريف البنك المركزي على أنه يمثل قلب الجهاز المصرفي وهو مؤسسة نقدية عامة تحتل مركز الصدارة في هذا الجهاز، وهو الهيئة الوحيدة التي تتولى مهمة الإصدار النقدي في الدولة، كما أنه بنك الدولة الذي يقوم بجميع العمليات المتعلقة بحساباتها، وكذلك يعد الملجأ الأخير لها، فضلا عن قيامه بالإشراف على البنوك التجارية ومراقبتها والإشراف على جميع نشاطاتها.

ثانيا- خصائص البنك المركزي

هناك عدة خصائص تميز البنك المركزي كمؤسسة نقدية عن غيره من المصارف، وتتمثل هذه الخصائص فيما يلي[4]:

1- إن البنوك المركزية مؤسسات نقدية ذات ملكية عامة فالدولة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تسنها والتي تحدد بموجبها أغراضها وواجباتها وتشترك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية وتنفذ هذه السياسة عن طريق التدخل والتوجيه والمراقبة؛

2- يحتل مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي لكونه يتمتع بسلطة رقابية على البنوك وله القدرة على خلق النقود القانونية دون سواه، وجعل جميع البنوك تستجيب للسياسة النقدية التي يرغب بتنفيذها؛

3- لا يسعى البنك المركزي للربح وإنما وجد لتحقيق الصالح العام للدولة ولكن إن حصل الربح فيكون ذلك من قبيل الأعمال العارضة وليس الأساسية التي وجد المصرف لأجلها، وغالبا ما تكون البنوك المركزية مملوكة من قبل الدولة؛

[1] سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العلجوني، مرجع سابق، ص 140.

[2] كريمة شلغوم، **دور البنوك المركزية في التأثير على السياسة النقدية دراسة حالة بنك الجزائر**، مذكرة ماستر تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، سنة 2012، ص 04.

[3] كريمة شلغوم، المرجع نفسه، ص 04.

[4] زكريا الدوري، يسري السامرائي، مرجع سابق، ص ص 26 – 27.

4- يتمتع بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية وله القدرة للهيمنة على الإصدار النقدي وعملية الائتمان في الاقتصاد الوطني؛

5- يمثل البنك المركزي المؤسسة المحتكرة لعملية الإصدار النقد ولم يعد للمصارف التجارية أي دور في الإصدار في جميع دول العالم؛

6- هناك بنك مركزي واحد في معظم أقطار العالم باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية حيث يوجد فيها مؤسسة للإصدار النقدي خاضعة لسلطة نقدية ممثلة بمجلس الاحتياط الفيدرالي الذي يحدد السياسة النقدية للبلد والتي تلتزم بتنفيذها جميع مصارف الإصدار ويسري هذا الإصدار على الهند وكذلك توجد مؤسسة نقد للإصدار في المملكة العربية السعودية والبحرين.

المطلب الثالث: وظائف البنك المركزي

تعد وظيفة البنك المركزي في الرقابة على البنوك وتنظيم الائتمان الوظيفة الرئيسية إضافة إلى مجموعة من الوظائف الأخرى التي ينفرد بها عن باقي المؤسسات المالية الأخرى، وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي[1]:

أولا- البنك المركزي بنك الإصدار

تمنح الدولة للبنك المركزي سلطة إصدار الأوراق النقدية، إلا أن هذه السلطة تعتبر محددة وليست مطلقة، فحتى يتمكن البنك المركزي من إصدار عملة جديدة على إدارة البنك أن توفر الغطاء اللازم لهذا الإصدار الجديد، أي الحصول على رصيد احتياطي للعملة قبل القيام بعملية الإصدار.

ثانيا- البنك المركزي بنك الحكومة

يعتبر البنك المركزي الأداة الرئيسية في يد الحكومة لتنفيذ سياستها النقدية، حيث تحتفظ لديه بحساباتها ويقدم لها ما تحتاجه من قروض قصيرة وطويلة الأجل، ويتولى البنك المركزي عملية إصدار القروض العامة وتنظيم تصريفها بين البنوك والمؤسسات، ويشرف أيضا على عملية استهلاك الدين العام ودفع الفوائد.

ثالثا- البنك المركزي بنك البنوك

تحتفظ البنوك التجارية لدى البنك المركزي بنسبة معينة من أرصدتها النقدية، وهذا ما يسهل عليه إجراء المقاصة بين حقوق وديون هذه البنوك.

[1] فطوم بلعباسي، ياسمين بن هلال، **استقلالية البنك المركزي وعلاقتها بالرقابة على البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، جامعة المدية، 2015 – 2016، ص ص 6 – 7.

كما يقوم البنك المركزي بعملية إقراض البنوك التجارية، حيث يكون مستعدا دائما لمساعدتها في حالة تعرضها للعجز المالي أو عند الضرورة، لهذا يعد البنك المركزي المقرض الأخير للنظام الائتماني.

رابعا- الرقابة على الائتمان

تعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف البنك المركزي، حيث تمثل الأداة الرئيسية التي يعتمد عليها في تنفيذ السياسة النقدية، ويستخدم البنك المركزي للقيام بهذه الوظيفة مجموعة من الوسائل، منها الكمية والمتمثلة في سياسة سعر إعادة الخصم وعمليات السوق المفتوحة وأسلوب تعديل النسبة القانونية للاحتياطي الإجباري، ومنها الكيفية والمتمثلة في تأطير القروض وهامش الضمان المطلوب والحد الأقصى لسعر الفائدة.

إضافة إلى الوظائف الرئيسية سابقة الذكر هناك وظائف أخرى نوجزها فيما يلي:

1- المحافظة على الاحتياطي النقدي للبنك في النظام المصرفي؛
2- إعادة خصم الأوراق المالية والتجارية لتمويل البنوك الأخرى؛
3- المساهمة في أعمال التخطيط الاقتصادي وتمثيل النظام المصرفي في أعمال التخطيط؛
4- تقديم المشورة الاقتصادية والمالية للدولة.

المبحث الثاني: ماهية استقلالية البنك المركزي

تعد استقلالية البنك المركزي من المواضيع التي تحظى بأهمية كبيرة في الدراسات الاقتصادية لاسيما المالية والمصرفية منها، وذلك لأهمية البنك المركزي في عملية تحقيق الاستقرار الاقتصادي حيث أن قضية استقلالية البنك المركزي قد سبق ظهورها نظام البنوك المركزية وسنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على استقلالية البنك المركزي.

المطلب الأول: مفهوم استقلالية البنك المركزي

لقد تعددت المفاهيم الخاصة باستقلالية البنك المركزي وعليه يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا- المفهوم الأول

تتمثل استقلالية البنك المركزي في "عزل السياسة النقدية يتحتم إتباعها حتى وإن كانت هذه القواعد تحت حرية البنك المركزي في التصرف عن إدارته للسياسة النقدية إلى أنها تضمن عدم وجود أي تدخل من السلطة السياسية وتضمن له استقلالية عنها"[1].

ثانيا- المفهوم الثاني

تعني استقلالية البنك المركزي أيضا " أن يكون مفوضا وحده بالعمل على حماية العملة المحلية وتحقيق استقرار الأسعار وأن يتمتع المسؤولون الرسميون في البنوك المركزية بالاستقلالية، خصوصا فيما يتعلق بتعينهم وعدم الاستغناء عن خدماتهم قبل انتهاء الفترة المحددة لهم في القانون، وأن يتمتع البنك المركزي بالاستقلال المالي"[2].

يكون بنكا مركزيا مستقلا إذا كان من جهة يتميز بوحدة عضوية مميزة عن الحكومة. ومن جهة أخرى يستطيع رسم وتطبيق السياسة النقدية حسب قرارات أعضاء البنك المركزي، وذلك دون التأثير المباشر أو مضاد من قبل الحكومة.

[1] بحوصي مجدوب، **استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولى) بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة بشار، الجزائر، العدد 16، 2012، ص 94.

[2] جدايني ميمي، **أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في الجزائر**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة شلف، الجزائر،(غير منشورة) ، 2006، ص 34.

وكخلاصة لمفهوم استقلالية البنوك المركزية نقول أن استقلالية البنوك المركزية مرتبطة في إدارة السياسة النقدية بعيدا عن تدخل السلطة التنفيذية، بما لا يسمح بتسخير السياسة النقدية لتمويل العجز في الموازنة العامة وهو ما يمكن أن يؤدي إلى ارتفاع التضخم، وترتبط استقلالية البنك المركزي بطبيعة أهداف السياسة النقدية، فبقدر ما تكون ملتصقة يعرف استقرار الأسعار بقدر ما تكون مستقلة، وعندما يكلف بأهداف أخرى فذلك يحد من استقلاليته.

المطلب الثاني: أسباب استقلالية البنك المركزي

هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى ظهور استقلالية البنك المركزي من أهمها[1]:

أولا– عدم نجاح وسيطرة وتحكم الحكومة بإدارة السياسة النقدية؛

ثانيا– سعي الحكومات للسيطرة على البنوك المركزية لتوجيه السياسة النقدية بما يخدم سياستها المالية والاقتصادية من خلال تطبيق بعض السياسات النقدية التي تساهم في التضخم وتخدم الموازنة العامة كالإصدار النقدي بدون مقابل؛

ثالثا– تأثير الاقتصاد السياسي على السياسة النقدية وهذا يظهر من خلال تأثير نتائج الانتخابات على الوضع الاقتصادي قبل وأثناء الانتخابات والهدف منه إحداث رواج اقتصادي قبل الانتخابات وإن كان قصير المدى لحين نجاحهم في الانتخابات، وهذا ما يسمى بالدورة السياسية للنشاط الاقتصادي؛

رابعا– عدم فعالية وكفاءة السياسة النقدية خصوصا في مجال مكافحة التضخم في بعض الدول نتيجة لتدخل الحكومة بالدرجة كبيرة في رسم السياسة النقدية إذ أظهرت نتائج بعض الدراسات أن هناك علاقة بين استقلالية البنك المركزي وخفض معدلات التضخم دون التأثير السلبي على معدلات النمو؛

خامسا– إن استقلالية البنوك المركزية تجعله لا يخضع لها، وذلك في حالة طلبها وإلحاحها على الإصدار النقدي الفائض لأن ذلك سيؤدي إلى ارتفاع الأسعار (زيادة التضخم)؛

سادسا– حصيلة الدراسات التي أثبتت أن التأثير التضخمي للحرية المطلقة للحكومة وضع السياسة النقدية للحكومة فالاستقلالية تعمل على كبح توجه الحكومة نحو إقرار العجز الموازن عن طريق الإصدار النقدي أو زيادة بيع السندات الحكومية وأذونات الخزينة.

[1] ناجية عاشور، **دور البنك المركزي في إدارة السيولة النقدية**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة بسكرة، 2013 – 2014، ص 21.

المطلب الثالث: معايير استقلالية البنك المركزي

ومن أهم المعايير التي تقاس بها درجة الاستقلالية هي[1]:

أولا- سلطة وحرية البنك المركزي في وضع وتنفيذ السياسة النقدية ومدى التدخل الحكومي

إن البنك المركزي الذي يكون لديه سلطة واسعة في وضع وتحديد السياسة النقدية دور مؤثر وفاعل في تنسيق والمشاركة مع الأجهزة الحكومية المختصة فيما يتعلق بتحديد واختيار قطاعات وأنشطة خطط التنمية الاقتصادية المستهدفة يكون أكثر استقلالا من ناحية عنصر صياغة السياسة النقدية، أما عندما تحدد السياسة النقدية من قبل الحكومة يتولى البنك المركزي تنفيذها وتحديد أهدافها فهنا يكون البنك المركزي غير مستقل بل يكون تابع للحكومة ويسير وفق التوجهات التي ترسمها له وكأنه جهاز من أجهزة الدولة.

ثانيا- مدى التزام البنك المركزي بمنح التسهيلات الائتمانية للحكومة

تكون البنوك المركزية أكثر استقلالية عندما تزيد من فرض القيود المحددة على تقديم الإقراض العام للقطاعات الحكومية، وهذه تمثل أحد المظاهر المهمة للاستقلالية التي يتمتع بها البنك المركزي في تحديد وتنفيذ السياسة النقدية، حيث وضعت معظم البلدان قيودا مشددة على إمكانية إقراض الحكومة من بنوكها المركزية خشية أن يؤدي الإفراط في الإقراض إلى التضخم، إلا أن هناك بلدان سمحت إتاحة مثل هذه التسهيلات النقدية بصورة غير مباشرة من خلال السوق الثانوية، وفي هذه الحالة يكون تدخل البنك المركزي في السوق الثانوية فقط بغرض تنظيم سوق النقد حتى لا يتم استغلال عملية السوق المفتوحة لتمويل الحكومة بالاتفاق مع البنك المركزي وهذا الجانب يعزز من درجة استقلالية البنك المركزي.

ثالثا- سلطة الحكومة في تقنيين وعزل محافظ البنك المركزي وأعضاء مجالس إدارتها ومؤسساتها

من الملاحظ أنه في معظم بلدان العالم يتم تعيين محافظ وكبار مسؤولي البنوك المركزية من قبل السلطة التنفيذية (الحكومة) وهذا لا يتعارض مع استقلالية تلك البنوك، إلا أنه في البلدان التي تتمتع بنوكها المركزية بدرجة عالية من الاستقلالية فإن هناك قيود ومحددات على الحكومة في مجال تعيين وإقالة محافظي البنوك المركزية وأعضاء مجالس إدارتها.

[1] محمد علي، أحمد شعبان، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية (دراسة تحليلية – تطبيقية لحالات مختارة من الدول العربية)**، الدار الجامعية، الإبراهيمية، مصر، 2008، ص 319.

رابعا- دور ممثلي الحكومة في البك المركزي

تختلف درجة استقلالية البنوك المركزية من ناحية عدد أعضاء الإدارة ممن يمثلون الحكومة في البنك المركزي، فكلما انخفضت نسبة أعضاء الحكومة الممثلين في مجلس إدارة البنك فإنه يكون أكثر استقلالا.

خامسا- سلطة الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي (الاستقلال المالي)

إن تدخل الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي من خلال الاشتراط على حوصلة الموافقة المسبقة من الحكومة للموازنة قد تشكل وسيلة غير مباشرة تستخدمها الحكومة للتأثير على هذا البنك عن طريق الحد من قدرته للحصول على الموارد المالية اللازمة لها في حالة عدم إتباعه لتوجيهاتها، فكلما انخفض تدخل الحكومة بشأن ميزانية البنك المركزي كلما كان أكثر استقلالا.

سادسا- تحديد الأهداف

يكون البنك المركزي أكثر استقلالية عندما يحدد القانون مهامه بعد جملة محددة من الأهداف، فعندما يكون الهدف الأساسي للبنك المركزي هو تحقيق استقرار المستوى العام للأسعار فإن مسؤولية السياسة النقدية تنحصر في البنك المركزي بالمحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار مرتبطة هي أيضا بعوامل أخرى، منها تعدد الأهداف والإمكانيات البشرية العاملة في البنك المركزي، التقاليد التي تحكم علاقات العمل بين السلطة النقدية والحكومة، والصفات الشخصية لكبار المسؤولين في البنك المركزي، بالإضافة إلى امتداد صلاحية البنك المركزي لتشمل سياسة سعر الصرف وذلك لشدة ارتباط فعالية السياسة النقدية بسياسة سعر الصرف.

المبحث الثالث: أهمية ومتطلبات استقلالية البنك المركزي

لاستقلالية البنك المركزي أهمية كبيرة ومتعددة في المجال الاقتصادي ككل وخاصة في المجال الحديث المتعلق بمنح الاستقلالية للسلطة النقدية ومن أجل الوصول إلى الاستقلالية المثلى للبنك المركزي تطلب ذلك وجود عدة عوامل لنجاح هذه الاستقلالية.

المطلب الأول: أهمية استقلالية البنك المركزي

لقد ساهمت التطورات الاقتصادية والمالية منذ سبعينيات القرن الماضي وحتى هذا الوقت من ظهور أهمية استقلالية البنك المركزي في العديد من الدول، وكذلك قد منحت لها مسؤوليات تتعدى الإمكانيات المتاحة لها لذلك من الضروري إعطائها الحرية الكاملة في رسم وصياغة أهدافها، وفي التعليق عن السياسات والأهداف الحكومية العامة.

كما نرجع أهمية استقلالية البنك المركزي إلى أن استقرار المستوى العام للأسعار يمثل الهدف الرئيسي لها وتكمن أهمية هذا الأخير إلى تحديده لمدى التزام البنك المركزي لتحقيق استقرار الأسعار حتى في ظل قيود أقل على منح التسهيلات الحكومية، وكما يتفق ذلك على ما يراه البعض بأن القيود القانونية على منح التسهيلات الحكومية للبنك تصبح غير فعالة إذا لم يتبع البنك المركزي باستقلاله الفعلي من الناحية العملية.

ويدعم هذا الموقف ما صرح به محافظ البنك المركزي الهندي قائلا " أنه قد لا تتمتع البنوك المركزية باستقلالية كبيرة من الحكومة، ومع ذلك تستطيع أن تنجح في تحقيق استقرار الأسعار إذا ما كانت تلك البنوك ملتزمة في تحقيق هذا الهدف بمفرده"، لذلك فاستقرار الأسعار أضحى هدف تسعى إليه الدول لتحقيقه في المدى الطويل[1].

وبناءا على ذلك فإن كفاءة البنك المركزي فإدارة السياسة النقدية تقاس بمدى نجاحه في تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار والذي يعبر عنها بتسجيل معدلات منخفضة للتضخم، وهو ما يتوافق مع اتجاه العديد من البنوك المركزية في العالم نحو تبني استهداف التضخم كمحور للسياسة النقدية.

[1] فاطمة الزهراء بوليفة، **أثر استقلالية البنك المركزي على السياسة النقدية (دراسة حالة الجزائر 1990 – 2013)**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود والية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، (غير منشورة)، 2015، ص 22.

ولا ينبغي أن يفهم أن استقلالية البنك المركزي تضمن الاستقرار النقدي وبالتالي استقرار الأسعار، فالتضخم ظاهرة اقتصادية لها العديد من الأسباب لا يمكن اقتصارها على السياسة النقدية ومع التسليم أن التضخم يعد بشكل رئيسي ظاهرة نقدية في الدول المتقدمة لكن الأمر يختلف في الدول النامية.

إن معظم حكومات الدول النامية تلعب دورا هاما في التأثير على الجهاز المصرفي، خاصة فيما يتعلق بتحديد أسعار الفائدة وصياغة السياسة الائتمانية والنقدية والاقتراض المتزايد لبنوكها المركزية بهدف تمويل الإنفاق العام ومواجهة عجز الموازنة العامة، وهو ما يؤثر على الموارد المتاحة للأجهزة المصرفية ويرفع من معدلات التضخم التي يقابلها ارتفاع أسعار الفائدة وهو الأمر الذي يساهم في عزوف أفراد المجتمع في إيداع أموالهم في المصارف وإلى عدم استقرار النظام الاقتصادي هذا ما يفقد البنوك المركزية درجة كبيرة من الاستقلالية ويؤكد مسؤوليتها بشكل كبير عن ارتفاع معدل التضخم في تلك الدول[1].

المطلب الثاني: متطلبات نجاح استقلالية البنك المركزي

لقد حددت مجموعة من الإصلاحات الهيكلية والمؤسسية التي يجب إجراءها حتى يتسنى للبنوك المركزية ترجمة استقلالها القانوني إلى استقلال فعلي وتتمثل فيما يلي[2]:

أولا- إعادة هيكلة الجهاز المصرفي

وتتمثل في إدخال تعديلات جذرية على الإطار التشريعي للجهاز المصرفي وتحرير إدارة لبنوك القطاع العام على أسس اقتصادية سلمية بهدف توفير مناخ ملائم لعمل البنوك المركزية، فإن ضعف الجهاز المصرفي يؤثر سلبا على كفاءة استخدام الأدوات الغير المباشرة للسياسة النقدية.

ثانيا- توفير إطار تشريعي وإداري مستقر تعمل في إطاره المؤسسات المالية

يعد الإطار التشريعي واستقراره أمرا ضروريا لتطوير القطاع المالي، بينما يؤدي تدني الكفاءة الإدارية وتفشي الفساد في القطاع إلى ضعف أداء البنك المركزي في إدارته للسياسة النقدية.

[1] عجلان صباح، **استقلالية البنك المركزي ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2008، ص 60.

[2] زعراط محمد أمين، بوحميدة هاجر، **استقلالية البنك المركزي الجزائري دراسة قياسية 2003 – 2015**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود بنوك ومالية دولية، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، عين تموشنت، الجزائر، 2017، ص 39.

ثالثا- تحقيق ملائم من الانضباط المالي والإصلاح الضريبي

تؤدي السياسات التي ينتهجها البنك المركزي لمكافحة التضخم تؤدي في البداية لتراجع مؤقت في مستوى النشاط الاقتصادي في شكل مؤقت، وهو ما يؤثر سلبا على إدارات الحكومة الضريبية، مما تؤدي هذه السياسات إلى زيادة أعباء الدين العام نتيجة ارتفاع الفائدة في الأجل القصير.

رابعا- إجراء إصلاحات جذرية في القطاع الحقيقي للاقتصاد

يؤكد بعض الاقتصاديين على ضرورة التماشي مع العمل على تحقيق الاستقرار النقدي في الدول النامية مع العمل على إصلاح القطاع الحقيقي للاقتصاد، كمساعدة البنك المركزي للمؤسسات العامة بهدف تشجيع التوظيف أمر يساهم في التوسع النقدي وهو ما يصعب من مهمته في تحقيق الاستقرار النقدي بغض النظر عن درجة استقلاليته القانونية.

خامسا- توفير قدر ملائم من الاستقرار السياسي

إن حالة عدم الاستقرار السياسي سببه كثرة تغيير نظام الحكم في البلدان النامية، هذا الأمر الذي يزيد من اعتماد الحكومة على ريع الإصدار، مما يؤدي إلى زيادة معدلات التضخم، وزيادة عن إضعافه للقطاع المالي ومن جهة أخرى فإن سيادة التأمن الجمود السياسي له أثار سلبية أيضا لأن ضمان الحكومة استمرارها للسلطة سيقلل من الحوافز لديها لتدعيم استقلالية البنك المركزي، ويمكن القول أن معاناة معظم الدول العربية في هاتين المشكلتين تمثل أحد أسباب إحجامه عن منع لبنوكها المركزية الاستقلالية الكاملة عن السلطة التنفيذية من خلال ما سبق يمكن القول أن منع البنوك المركزية للدول النامية درجة مرتفعة من الاستقلالية ليس إلا خطوة أولى من طريق توفير المناخ المؤسسي اللازم لتتمتع هذه البنوك بالاستقلالية الفعلية، فبدون القيام بجملة من الإصلاحات السابقة فإن احتمال الاستفادة من مزايا الاستقلالية في هذه الدول سيكون أقل منه في حالة الدول المتقدمة.

المطلب الثالث: اعتبارات استقلالية البنك المركزي

إن تحقيق استقلالية البنوك المركزية يتطلب توفر مجموعة من الاعتبارات المهمة ومن أهمها[1]:

أولا- الاعتبار الأول

ويتمثل في اختيار المعيار المرغوب فيه لتحديد درجة الاستقلالية المطلوبة وتجدر الإشارة فقط أن معايير الاستقلالية تختلف من دولة إلى أخرى.

ثانيا- الاعتبار الثاني

يتعلق بالترتيبات التي تضمن عدم اعتماد السياسة النقدية على أفراد محددين وفي وقت واحد.

ثالثا- الاعتبار الثالث

يكمن في تحديد العناصر والمتغيرات الموجودة بقانون البنك المركزي بهدف التعرف على المدى الحالي للاستقلالية البنك المركزي، وعلى أوجه النقص الواردة بالقانون، ومعرفة ما إذا كان البنك المركزي يحتاج إلى زيادة مبدأ الاستقلالية أو تحسين الظروف المحيطة بالبنك المركزي مع الإبقاء على مدى تلك الاستقلالية.

رابعا- الاعتبار الرابع

تحديد مدى الاستقلال القانوني المرغوب فيه واقعيا من جهة نظر السياسيين بشكل خاص ووجهة نظر المجتمع بشكل عام لما له من دور في تحقيق استقرار الأسعار والإبقاء عليها، فضلا على أنه يكفل وضع نظام متكامل للاستقلالية.

خامسا- الاعتبار الخامس

ويتمثل هذا الاعتبار في معرفة تاريخ التضخم في البلد، قد ترى دولة ما أنه لا حاجة لها لتدعيم استقلالية بنكها المركزي مادامت السلطة ملتزمة بتحقيق استقرار الأسعار، هذا ما يجعل إثارة مسألة التحكم في التضخم من جانب البنك المركزي المستقل لا تثير الرأي العام.

[1] فاطمة الزهراء بوليفة، مرجع سابق، ص 26.

سادسا- الاعتبار السادس

الإطلاع على طبيعة الأوضاع الدستورية والضوابط والتوازنات الموجودة في النظام السياسي ومعرفة مدى الوعي الاقتصادي العام، فهذه الطبيعة تختلف من دولة إلى أخرى حسب ثقافتها وتراثها التاريخي.

سابعا- الاعتبار السابع

يتعلق هذا الاعتبار بمدى تطور الأسواق المالية والنقدية للبلد، ويمثل أحد أهم الاعتبارات التي ينبغي دراستها بعناية فائقة قبل اتخاذ أي إجراءات تتعلق بالترتيبات التشريعية خاصة تلك المتعلقة بالائتمان الذي يقوم من طرف البنك المركزي في الدول النامية والتي تتسم بضعف أسواقها النقدية وعدم كفاءتها وافتقارها للمرونة في ظل وجود سوق حكومية للأوراق المالية والجدير بالذكر أن سوق الأوراق المالية قد يمنع الحكومة من الحصول على الائتمان المباشر من البنك المركزي، وهو ما يؤثر على الإنفاق الحكومي ويعيق تغطية العجز المؤقت بين الإدارات والنفقات الحكومية وهذا يفقد السياسة المالية مرونتها وعليه فإن تخفيض القيود على الائتمان قد يكون مطلبا مؤقتا ومرحليا وبناءًا.

خلاصة الفصل

في ختام دراستنا لموضوع البنك المركزي اتضح لنا أن البنك المركزي له أهمية كبيرة في الدولة من حيث توليه مهمة الإصدار النقدي، ويعد البنك المركزي المسير والموجه للمصارف الأخرى وتوليه مهمة إدارة السياسة النقدية في البلد ويقوم أيضا بمختلف الأعمال المصرفية التي تحتاج إليها الإدارة الحكومية وكما يمثل جهة الإقراض التي يمكن أن تلجأ إليها الدولة للحصول على القروض والتسهيلات وكما يحتفظ بودائع البنوك التجارية وهو المشرف عن عملية المقاصة بين البنوك التجارية وله الحرية التامة في إدارة السياسة النقدية ولا تتدخل الدولة فيها.

تكمن أهمية البنك في مدى استقلاليته في الدولة، حيث كلما زادت استقلالية البنك المركزي كلما كان قادرًا على رسم السياسة النقدية وتحقيق أهدافه النقدية، وهذا ما سنتطرق له في الفصل الثاني وهذا لإبراز هذه العلاقة وتوضيحها.

الفصل الثاني: الإطار العام للسياسة النقدية وتطورها

تمهيد

تعتبر السياسة النقدية إحدى أهم مجالات السياسة الاقتصادية التي تتخذ من المعطيات النقدية موضوعا لتدخلها آخذة بعين الاعتبار علاقة النقود بالنشاط الاقتصادي من جهة، ولما يشكله الاستقرار النقدي من مناخ ملائم لممارسة النشاط الاقتصادي من جهة أخرى.

تعتبر السياسة النقدية بيانا للوسائل والأدوات التي تهدف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى ضبط نمو الكتلة النقدية بما يتماشى مع النشاط الاقتصادي، وكذا الأهداف الاقتصادية المنشودة لذا فهي تعتبر عنصرا مهما من عناصر السياسة الاقتصادية الكلية نظرا لأن تأثيرها يتعدى لبقية السياسات الأخرى لتوفير السيولة اللازمة عن طريق تكييف الكتلة النقدية لطلب عليها، وتقوم أدواتها بوضع حدود للتوسع النقدي باستخدام الصكوك الائتمانية بغية تحقيق الأهداف الوسيطية والنهائية.

سنتطرق في هذا الفصل إلى ماهية السياسة النقدية وأدواتها وأهدافها وأثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في كل من الدول النامية والمتقدمة وتمويل غير التقليدي كعنصر من عناصر السياسة النقدية.

المبحث الأول: ماهية السياسة النقدية

تعتبر السياسة النقدية من أهم أدوات السياسة الاقتصادية الكلية، والتي تأخذ بعين الاعتبار علاقة النقود بالنشاط الاقتصادي حيث تتخذ مختلف التدابير من أجل التحكم في الكتلة النقدية للوصول إلى الأهداف الاقتصادية المسطرة.

المطلب الأول: مفهوم السياسة النقدية

هناك عدة تعاريف للسياسة النقدية نذكر من أهمها:

أولا- التعريف الأول: هي وسائل التي في حوزت السلطات العامة لمراقبة خلق النقود واستعمالها من خلال الوحدات الاقتصادية حسب الصالح العام المحدد في هدف السياسة الاقتصادية الكلية[1].

ثانيا- التعريف الثاني: السياسة النقدية تشمل جميع القرارات والإجراءات النقدية بغض النظر عن ما إذا كانت أهدافها نقدية أو غير نقدية، وكذلك جميع الإجراءات الغير النقدية التي تهدف إلى التأثير في النظام النقدي[2].

ثالثا- التعريف الثالث: كل ما تقوم به الحكومة من عمل يؤثر بصفة فعالة في حجم وتركيب الموجودات السائلة التي يحتفظ بها القطاع البنكي سواءً أكانت عملة أو ودائع أو سندات حكومية[3].

رابعا- التعريف الرابع: هي سيطرت البنك المركزي على العرض والطلب النقدي وسعر الفائدة والأرصدة النقدية[4].

من خلال التعاريف السابقة نستخلص ثلاث نقاط رئيسية للسياسة النقدية وهي:

- ✓ مختلف الإجراءات والتدابير اللازمة التي تقوم بها السلطة النقدية؛
- ✓ التأثير على المتغيرات النقدية وسلوك الأعوان الاقتصاديين؛
- ✓ الوصول (تحقيق) إلى الأهداف الاقتصادية المسطرة.

[1] بحزاز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 143.

[2] مفتاح صالح، **النقود والسياسة النقدية**، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص 99.

[3] كريمة شلغوم، مرجع سابق، ص 44.

[4] كريمة شلغوم، مرجع نفسه، ص 44.

يمكننا أن نستخلص تعريف شامل للسياسة النقدية بأنها مجموعة الإجراءات والتدابير والتشريعات والأحكام والتعليمات والقوانين والأوامر التي تستخدمها السلطة النقدية والحكومة للتأثير على حجم المعروض النقدي سواء بالزيادة أو النقصان بغية تحقيق مجموعة من أهداف السياسة الاقتصادية المرسومة.

المطلب الثاني: أنواع السياسة النقدية وتطورها

تنقسم السياسة النقدية إلى عدة أقسام وأنواع كما أن تطورها مر بعدة مراحل.

أولا- أنواع السياسة النقدية:

تنقسم السياسة النقدية إلى عدة أقسام وهي[1]:

1- **السياسة النقدية ذات الاتجاه التوسعي:** بموجبها يقوم البنك المركزي بزيادة عرض النقود بنسبة أكبر من الكمية المعروضة من السلع بهدف زيادة وسائل الدفع وتسريع وتيرة النشاط الاقتصادي حتى لو أدى ذلك إلى معدل تضخمي مقبول وزيادة في الأسعار، إلا أن إتباع هذه السياسة يؤدي إلى زيادة الطلب الاستثماري وتحقيق التشغيل الكامل، ومن الأدوات التي يستخدمها البنك المركزي لتنفيذ هذه السياسة تخفيض سعر الفائدة بهدف تشجيع الائتمان؛

2- **السياسة النقدية ذات الاتجاه التقييدي:** إن تنفيذ هذه السياسة يتم عن طريق رفع سعر الفائدة وتقييد الائتمان وتشجيع المواطن على الادخار، وبالتالي الإخلال من حجم وسائل الدفع وكبح جماح التضخم لتثبيت الأسعار وعدم المطالبة بزيادة الأجور، إلا أن هذه السياسة قد تضرب الاقتصاد الوطني إذا لم تكن مدروسة ذلك لأن هذه السياسة قد تزيد من عبئ دين المشاريع والشركات التي تجد نفسها غير قادرة على المنافسة في الأسواق الخارجية نتيجة لارتفاع تكاليف الإنتاج؛

3- **السياسة النقدية ذات الاتجاه المختلط:** يتفق أكبر علماء المالية أن هذه السياسة تتلائم مع البلدان النامية التي تعتمد في الغالب على السياسة النقدية الموسمية أو على تصدير المواد الأولية إلى الخارج ففي هذه الحالة يتبع البنك المركزي سياسة مرنة، حيث يزيد وسائل الدفع في مرحلة بدأ الزراعة وتمويل زراعة المحاصيل ويقلل من حجم وسائل الدفع عند بيع المحاصيل.

[1] نجاة مسمش، **فعالية السياسة النقدية والمالية في معالجة التضخم (دراسة حالة الجزائر 1986 – 2004)**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة بسكرة، (غير منشورة) ، 2004 – 2005، ص 86.

ثانيا- تطور السياسة النقدية:

مر تطور السياسة النقدية بالعديد من المراحل نوجزها فيما يلي[1]:

1- **المرحلة الأولى:** تميزت النظرة السياسية النقدية في بداية القرن العشرين بطابع النظرة الحيادية للنقود التي كانت ينظر إليها على أنها عنصر محايد لا أثر له في الحياة الاقتصادية، وكان الشائع أن النقود هي مجرد أداة للمبادلات ولا شيء في الاقتصاد أتفه من النقود كما قال (جون باتيست ساي) وهو أحد أعمدة الفكر الكلاسيكي ولكن مع تطور الفكر الاقتصادي وتطور الأحداث الاقتصادية ظهرت أهمية السياسة النقدية في رفع أو خفض قيمة النقود والتي تعد بدورها وسيلة لتنشيط الإنتاج والتأثير على توزيع الدخول.

وكانت السياسة النقدية قبل حدوث الكساد العظيم سنة 1929م الأداة الوحيدة المستخدمة لتحقيق الاستقرار والتأثير على مستوى النشاط الاقتصادي ومكافحة التضخم والانكماش، إلا أن حدوث هذه الأزمة الاقتصادية الكبيرة التي سادت في تلك الفترة وما خلفته من أثار على اقتصاديات العالم أثبتت عدم قدرة السياسة النقدية وحدها آنذاك للخروج منها وأصبح ينظر إليها على أنها عاجزة عن تقديم الحلول في تلك الفترة؛

2- **المرحلة الثانية:** تميزت هذه المرحلة بظهور الفكر الكنزي على يد الاقتصادي البريطاني جون ماينر كينز الذي كان ينظر إلى النقود نظرة حركية، ولكن بعجز السياسة النقدية عن الخروج من الأزمة (1929) بدأ كينز يدعو للاهتمام بالسياسة المالية للخروج من ذلك في تلك الفترة ما بين الحربين، وهكذا بدا لكينز أن السياسة المالية تأتي في المرتبة الأولى قبل السياسة النقدية، وتم إعطاء دور أكبر للدولة للتدخل عن طريق السياسة المالية أولا ثم السياسة النقدية عن طريق الاتفاق بالحجز الذي يسنده الإصدار النقدي أو الدين العام، وقد بنى كينز نظريته على جمود الأسعار والأجور في الآجال القصيرة وشكك في كفاءة تلائم السوق مع الصدمات؛

3- **المرحلة الثالثة:** إن التطور الاقتصادي أظهر بعض النقائص في السياسة المالية مما أدى إلى تراجع أهميتها فهي تتميز بعد المرونة وبطئها وتأكد عدم جدواها في مكافحة التضخم، لذلك رأت بعض الدول المتقدمة سنة 1951 أن عليها الرجوع إلى تطبيق بعض أدوات السياسة النقدية لتحقيق الاستقرار في الاقتصاد الوطني، وبالتالي بدأت السياسة النقدية تعود لتأخذ مكانتها الأولى، ولكن هذه العودة لم تكن

[1] صالح مفتاح، **السياسة النقدية والمعلومات اللازمة لوضعها وعلاقاتها بالسياسات الأخرى**، الملتقى الدولي للسياسات الاقتصادية في الجزائر الواقع والأفاق، جامعة بسكرة، يومي 29 – 30 ديسمبر 2004، ص ص 03-04.

كلية بل مازالت السياسة المالية تحتل مكانة هامة إلى أن جاءت موجة النقد التي تسمى مدرسة شيكاغو بزعامة (ملتون فريدمان) التي حركت ساعة الفكر للوراء مرة أخرى إلى فكر النظرية الكمية للنقد بدعوى أن التحكم في عرض النقود ذلك هو السبيل لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وذلك حتى يزداد عرض النقود بصورة عامة بمعدل مساوي لمعدل النمو في الناتج القومي؛

4- **المرحلة الرابعة:** زاد الجدل بين أنصار كل من السياسة المالية والنقدية خاصة بعد ظهور نواقص كل منهما، فأصبح كل فريق يعتقد أن سياسته هي التي يمكنها أن تحقق الاستقرار الاقتصادي في المجتمع وهكذا عاد الفكر الاقتصادي مرة أخرى إلى الخلف فهناك عودة في التسعينيات خصوصا في أمريكا على يد الرئيس بيل كلينتون لإعادة فكر الثلاثينيات الكينزي إلى السياسة الاقتصادية، ويبقى أنصار الفكر النقدي يصرون على جدوى السياسة النقدية وفعاليتها وعدم فعالية السياسة المالية كلية من أية قدرة على التأثير على الناتج الوطني والخروج من الأزمات وتحقيق الاستقرار العام.

المطلب الثالث: مزايا وعيوب السياسة النقدية

للسياسة النقدية مزايا وعيوب وهي كالتالي[1]:

أولا- مزايا السياسة النقدية

تتميز السياسة بمجموعة من المزايا نوجزها فيما يلي:

1- وضوح أدواتها وسرعة تحديدها ووضعها موضع التنفيذ؛

2- السياسة النقدية تفوق السياسة المالية من حيث قلة الإجراءات فيكفي البنك المركزي اتخاذ الإجراءات نقدية مناسبة لعلاج وضع أو مشكلة اقتصادية قائمة، ومن حيث تبدأ المراحل لتحجيم المشكلة وتحديد الإجراءات الأكثر تأثيرا وتنفيذ ومتابعة هذه الإجراءات، هذه العملية تتطلب جهدا ووقتا إلا أن هذا الجهد والوقت سيكونان أقل بكثير مما تتطلبه السياسة المالية.

ثانيا- عيوب السياسة النقدية

للسياسة النقدية مجموعة من العيوب تتمثل في:

1- **التباطؤ الزمني (الفجوة الزمنية):** ويقصد بها الفترة التي تمر بين وقوع حدث ما ووقت تحقق الأثر الناجم عن هذا الحدث على وحدة اقتصادية ما ولاسيما المستوى الوطني، بالتحديد يقصد به الأثر المبطئ للتغيير في السياسة على متغيرات معينة وينقسم هذا الأخير إلى:

[1] حربي محمد موسى عريقات، **مبادئ الاقتصاد التحليلي الكلي**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص 183.

- ✓ **إبطاء الإدراك:** وهو الإبطاء الناشئ عن الفترة بين نشوء الحاجة وبين إدراكها؛
- ✓ **إبطاء إداري:** أي الفترة المنقضية بين تمييز الحاجة وبين إحداث التغير المطلوب في السياسة والتعديل الفعلي.

2- **التباطؤ الخارجي (فجوة الاستجابة):** ويتمثل في الوقت المنقضي بين التعديل في مجال السياسة النقدية وينقسم إلى:

- ✓ **الإبطاء الوسيط:** وهو الوقت الذي ينقضي بين تعديل الأداة النقدية وأثارها المتحققة على المتغير الهدفي الرئيسي وعادة ما يكون وعادة ما يكون العرض النقدي؛
- ✓ **إبطاء رد الفعل:** الفترة التي تمر بين إحداث تغيير في المتغير الهدفي الرئيسي والأثر على هذا المتغير أي الأثر النهائي.

المبحث الثاني: أدوات السياسة النقدية وأهدافها

هي مختلف الأدوات التي يمكن للبنك المركزي من خلالها التأثير على عرض النقود وإدارة حجم الائتمان الممنوح، حيث تقسم هذه الأدوات إلى أدوات كمية(الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية) وأدوات نوعية (الأدوات المباشرة للسياسة النقدية)، كما تسعى السياسة النقدية إلى تحقيق عدة أهداف اقتصادية مسطرة.

المطلب الأول: الأدوات الكمية للسياسة النقدية

وهي الأدوات التي تسعى إلى التأثير على حجم الائتمان ومعدل الفائدة أي التأثير على الكميات النقدية الإجمالية المعروضة في الاقتصاد، ويطلق على هذا النوع عادة صفة التقليدية لأنها وسائل نمت مع نمو البنوك المركزية وهي تشمل سعر الخصم، عمليات السوق المفتوحة ونسبة الاحتياطي القانوني.

أولا- معدل إعادة الخصم

1- **تعريف معدل إعادة الخصم:** هو سعر الفائدة الذي يحصل عليه البنك المركزي لقاء ما يعيد خصمه من أوراق تجارية والاقتراض بصفة الملجأ الأخير للإقراض، حيث يهدف البنك المركزي للتأثير على كلفة حصول البنوك التجارية على الموارد النقدية[1]؛

2- **أثر إعادة الخصم:** أما عن آلية استخدام هذه الأداة فيمكن تلخيصها في إطار السياسات التوسعية والانكماشية حيث أن البنك المركزي عندما يهدف إلى إتباع سياسة توسعية لإنعاش الاقتصاد ومعالجة الفجوة الركودية يقوم بتخفيض سعر الفائدة الذي يتقاضاه على قروضه للجهاز المصرفي بمعنى يخفض سعر الخصم مما يحفز البنوك على الاقتراض منه فتزيد الأموال المتاحة لها لإقراض الأفراد ودفع عملية التنمية في البلاد خاصة إذا كانت القروض موجهة إلى إنشاء مشاريع صناعية وتنموية مما يجنب الاقتصاد حالة الركود.

على صعيد آخر فعند الحاجة إلى سياسة انكماشية لمكافحة التضخم يقوم البنك المركزي برفع سعر إعادة الخصم أي أنه سيقرض البنوك بأسعار أعلى مما يقلل قابلية ورغبة البنوك في الاقتراض كما يؤدي إلى رفع أسعار فوائدها على القروض الأمر الذي يقلل الطلب[2]؛

[1] زكريا الدوري، يسرى السامرائي، مرجع سابق، ص 193.

[2] محمد العربي شاكر، **محاضرات في الاقتصاد الكلي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص 115.

3- **فعالية معدل إعادة الخصم:** إن اعتماد البنك المركزي أسلوب سعر الخصم سوف يسيطر على حجم الائتمان داخل الاقتصاد الوطني بل يتعدى الأمر، فإجراء التغيرات في سعر الخصم يكون باستطاعة البنك المركزي السيطرة على حجم الائتمان الكلي عن طريق تأثيره الغير مباشر على معدلات الفائدة التي تفرضها البنوك التجارية على القروض الممنوحة التي بدورها تحدد الحجم الكلي للائتمان والاستثمارات داخل الاقتصاد الوطني، وبصفة عامة فإن فعالية أداة سعر الخصم تتوجب احتكار البنك المركزي مصدر السيولة والائتمان[1].

ثانيا- سياسة السوق المفتوحة

1- **تعريف سياسة السوق المفتوحة:** تعرف سياسة السوق المفتوحة بمعناها الضيق بأنها قيام البنك المركزي بشراء أو بيع السندات الحكومية أما العمليات السوق المفتوحة بمعناها الواسع شراء أو بيع الأوراق المالية والذهب والعملات الأجنبية بالإضافة لشراء وبيع السندات الحكومية وأذونات الخزينة[2]؛

2- **أثر سياسة السوق المفتوحة:** عندما يقوم البنك المركزي بشراء سندات من السوق المفتوحة فسيترتب على ذلك زيادة حجم القاعدة النقدية ويزداد حجم العرض النقدي (سياسة نقدية توسعية) أما إذا قام البنك المركزي ببيع السندات في السوق المفتوحة فالأثر المترتب على ذلك هو انكماش حجم النقد المتداول، وبالتالي انخفاض حجم العرض النقدي (سياسة نقدية انكماشية)[3]؛

3- **فعالية السوق المفتوحة:** وجود سوق منظمة ومتسعة للأوراق المالية في المجتمع وكذلك مدى رغبة الأفراد والمشروعات في الاستثمار المالي، العوامل التي تحدد قدرة المصارف التجارية على منح الائتمان والتي تحفز العملاء على طلب هذا الائتمان، توفر كميات كافية من الصكوك والمتمثلة في الأصول الحقيقية في السوق النقدي والتي تحظى بقبول عام من قبل القطاع المصرفي في العديد من الدول النامية لافتقار هذه الدول السوق المتسعة والمنظمة للأوراق المالية بعكس الحال على معظم الدول المتقدمة[4].

[1] مصطفى سليمان، حسام داود، **مبادئ الاقتصاد الكلي**، دار المسيرة، الأردن، 2000، ص 24.

[2] زكرياء الدوري يسري السامرائي، مرجع سابق، ص 204.

[3] محمد فوزي أبو سعود، **مقدمة في الاقتصاد الكلي مع التطبيقات**، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص 172.

[4] مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص 30.

ثالثا- معدل الاحتياطي القانوني

1- مفهوم الاحتياطي القانوني: الاحتياطي القانوني عبارة عن نسبة قانونية على ودائع الجمهور (ودائع تحت الطلب، ودائع لآجل) يفرضها البنك المركزي على البنوك التجارية عند استلامها لهذه الودائع ويتم الاحتفاظ بها في حساب مفتوح لديه باسم هذه البنوك، وفي إطار السياسة النقدية يهدف البنك المركزي من وراء استعمال هذه الوسيلة إلى التأثير بشكل مباشر على سيولة البنوك التجارية في الاتجاه المرغوب من طرفه.

فإذا كان البنك المركزي يرغب في التقليص من السيولة لدى البنوك التجارية يقوم برفع معدل الاحتياطي القانوني، وإذا كان يرغب في زيادة السيولة يخفض هذا المعدل[1].

2- أثر فعالية نسبة الاحتياطي القانوني: يستطيع البنك المركزي وفق هذه السياسة أن يؤثر على حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية إلى عملائها وأن يؤثر بالتالي في حجم النقود الورقية وفي حجم الادخار لذلك فإن تغيير نسبة الاحتياطي القانوني من طرف البنك المركزي مرتبطة بطبيعة الأوضاع الاقتصادية السائدة كأن تكون أوضاع تضخم أو ركود اقتصادي.

ففي حالة وجود تضخم يقوم البنك المركزي بزيادة معدل الاحتياطي القانوني وهذا من شأنه تقليص قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان مما يؤدي إلى انخفاض الاستثمار ومعدلات التوظيف ومنه انخفاض الطلب وبالتالي انخفاض الأسعار، ويعتبر رفع هذه النسبة إجراءا انكماشيا المقصود منه الإقلال من السيولة لدى البنوك التجارية وتجميد جزء كبير من احتياطاته النقدية مما يقلل على مقدرته في التوسع في الإقراض.

أما في فترات الكساد فيلجأ البنك المركزي إلى التخفيض من نسبة الاحتياطي القانوني وهذا يرفع من كميات الاحتياطات النقدية لدى البنوك فتزيد قدرتها على منح القروض والائتمان وبالتالي ترفع من حجم الكتلة النقدية المتداولة، الأمر الذي يؤدي لزيادة النشاط الإنتاجي فترتفع الأسعار ويزداد حجم التشغيل والدخل الوطني[2]؛

[1] الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003، ص 157.

[2] محمد العربي شاكر، مرجع سابق، ص 121.

3- فعالية نسبة الاحتياطي القانوني: إن لسياسة الاحتياطي القانوني دور مهم تؤديه في تنفيذ السياسة النقدية إلى الحد الذي يمكن أن تكون فيه ذات فعالية كبيرة كونه يؤثر تأثيرا مباشرا على سيولة البنوك التجارية والسيطرة على الائتمان من قبل البنك المركزي طبقا للسياسة النقدية المراد تطبيقها.

إن تغير معدل الاحتياطي القانوني يعمل على خلق تقلبات في السوق النقدية لا تظهر في المدى القصير وإنما قد تخلق آثارا عكسية في المدة الطويلة، لذا فإن البنوك التجارية تسعى دائما لتجنب تأثيرات البنك المركزي في هذا المجال فهي تقوم بنوع من أنواع الأصول الحقيقية التي تتميز بالبساطة والسهولة في تحويلها إلى أصول نقدية والتي تقدمها للبنك المركزي لخصمها وبالتالي تعوض أرصدتها النقدية المجمدة لديه[1]؛

المطلب الثاني: الأدوات النوعية للسياسة النقدية

إن الهدف من استعمال الأدوات النوعية هو التأثير على أوجه استعمال الائتمان والقنوات التي يوجه إليها الائتمان أي بشكل آخر تؤثر هذه الأدوات الكيفية على نمط الإنتاج والاستثمار في الاقتصاد الوطني، حيث تعمل هذه الأدوات على الحد من حرية ممارسة المؤسسات المالية لبعض النشاطات نوعا وكما، ومن أهم هذه الأدوات النوعية ما يلي:

أولا- تأطير القروض

يقوم البنك المركزي من أجل التأثير على اتجاهات استخدام الائتمان الممنوح على مستوى الاقتصاد الوطني باتخاذ إجراءات تمنع توجيه الائتمان إلى قطاعات معينة باعتبارها ليست ذات أولوية أو لأنها استحوذت على معظم التمويل الممنوح لأسباب معينة.

كما قد يتخذ إجراءات أخرى تحدد سقوف الائتمان المسموح بها في قطاعات معينة لا يجوز تجاوزها حتى يتم توجيه الفائض إلى فروع أخرى، كما يقوم أحيانا بتقييد الائتمان الاستهلاكي أو الاستثماري[2].

ثانيا- السياسة الانتقائية للقروض

وسيلة تستخدمها البنوك المركزية، وذلك بطلبها بطرق ودية وغير رسمية من البنوك التجارية بتنفيذ سياسة معينة في مجال منح الائتمان، ويعتمد نجاح هذا الأسلوب على طبيعة العلاقة بين البنوك المركزية والبنوك التجارية، كما تتوقف فغالية هذه الطريقة على خبرة ومكانة البنك المركزي ومدى تقبل البنوك التجارية للتعامل

[1] مصطفى سليمان، حسام داود، مرجع سابق، ص 37.

[2] أدهان محمد صلاح الدين، **أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة بسكرة، 2010 – 2011، ص 48.

معه ومدى قدرة البنك المركزي على مواجهة الضغوط التي يتعرض لها وإتباع سياسة مستقلة، ولذلك نجد هذه الوسيلة حققت أهدافها في الدول المتقدمة دون الدول المتخلفة[1].

ثالثا- تنظيم معدلات الفائدة

إن البنوك خلال منحها القروض تحصل على فوائد وتسعى دائما لأن تكون هذه الفوائد أكبر من التكلفة التي يتحملها البنك عند تسيير القروض وخاصة عندما يقترض في شكل نقود من أجل إتمام هذه القروض.

فحتى يكون استغلال البنوك مفيدا ومريحا عليها أن تأخذ في عين الاعتبار أسعار الفوائد المدنية وأسعار الفوائد الدائنة، إضافة إلى معدلات إعادة التمويل بحيث يجب أن تعدد الفوائد المدفوعة، ويترتب على تحديد سقف لمعدلات الفائدة على الودائع والقروض ما يلي[2]:

- ✓ **حماية منافسي البنوك:** وهي المؤسسات المالية غير المصرفية حتى تتمكن من جلب المودعين؛
- ✓ **تنظيم هامش البنوك:** فتحديد سقف سعر الفائدة من شأنه تنظيم الهامش الذي يحصل عليه البنك من جراء الفرق بين الفوائد الدائنة والمدينة؛
- ✓ **تنظيم وتعديل الاقتراض:** خاصة تلك الممنوحة لبعض المقترضين كالمؤسسات العمومية.

وبالرغم من توفر كل هذه الأدوات المباشرة وغير المباشرة للسياسة النقدية قد تلجأ البنوك المركزية إلى أدوات أخرى لا تنتمي إلى الفئتين السابقتين.

المطلب الثالث: أهداف السياسة النقدية

تعتبر السياسة النقدية جزء من النظرية الاقتصادية المعاصرة، يمكن حصر أهم الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها في الجوانب الآتية[3]:

أولا- تحقيق التوازن والاستقرار في قيمة النقد الوطني

وذلك من خلال تحديد الإصدار النقدي بمعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي فإذا ازداد معدل النمو يزداد الإصدار ولذلك لتصريف السلع والمنتجات وفي حال انخفض معدل النمو ينخفض الإصدار لكي يتناسب مع معدل النمو.

[1] عبد المجيد قدي، **مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 82.

[2] أدهان محمد صلاح الدين، مرجع سابق، ص 50.

[3] علي كنعان، **النقود والصيرفة والسياسة النقدية**، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012، ص 460.

ثانيا- استقرار المستوى العام للأسعار

إن استقرار قيمة النقد عن طريق تحقيق التوازن بين الإصدار النقدي ومعدل نمو الناتج سوف يؤدي إلى استقرار المستوى العام للأسعار، بينما يؤدي عدم التوازن بين النقد والناتج إلى زيادة عرض النقد ومن ثمة ارتفاع المستوى العام للأسعار الذي يؤدي بدوره إلى التضخم سوف يؤثر على كافة المتغيرات الاقتصادية، ويرجع الاهتمام بتحقيق استقرار الأسعار لما للأسعار من آثار في توزيع الثروة والدخل الحقيقيين.

ثالثا- تشجيع الاستثمار وزيادة مستوى الدخول

تسعى السياسة النقدية من خلال أدواتها لزيادة حجم القروض بهدف تشجيع المستثمرين على زيادة حجم استثماراتهم وقد أكدت جميع النظريات بأن المستثمر أصبح لا يملك قيمة المشروع كاملة وعلى النظام المصرفي توفير الأموال اللازمة لإقامة المشروع وبأسعار فائدة متدنية تزيد ربحية المستثمر.

إن تخفيض سعر الفائدة وزيادة حجم القروض والتسهيلات سوف يزيد من حجم الاستثمار الأمر الذي يؤدي لزيادة حجم الإنتاج وتشغيل العاطلين عن العمل، والنتيجة النهائية زيادة حجم الدخول في الاقتصاد الوطني التي تؤدي بدورها لتحسين ظروف السكان وتطوير المجتمع.

رابعا- تحسين وتطوير بنية الخدمات المصرفية والمالية

تسعى السياسة النقدية من خلال المصارف التجارية لنشر وتحسين مستوى الوعي المصرفي وهذا الوعي سوف يحقق أهداف منها:

- ✓ تجميع نسبة كبيرة من الكتلة النقدية في الجهاز المصرفي؛
- ✓ رفع قدرة السلطات النقدية على تنفيذ سياستها المطلوبة نظرا لأن الكتلة النقدية مجمعة في المصارف وليس في المنازل.

كما تسعى السلطات النقدية لتحسين ظروف الخدمات المالية والتأمين وإعادة التأمين، لأن كل هذه الخدمات تخدم مصالح وأهداف السياسة النقدية.

خامسا- تحقيق نمو مرتفع للدخل الوطني

إن تحقيق النمو الاقتصادي يتطلب تضافر جهود الدولة والأفراد نحو التقدم وتحسين استخدام الموارد الطبيعية وزيادة إنتاجية العمل هذا الهدف من خلال تعبئة المدخرات واستغلالها استغلالا أمثل من خلال زيادة نسبة الاستثمار إلى إجمالي الدخل القومي، مما يؤدي إلى زيادة حجم الدخل والناتج القومي وتوجيه الاستثمار[1].

سادسا- المساهمة في تطوير الجهاز المصرفي بما يخدم الاقتصاد القومي

إن تحقيق التطور في المؤسسات المصرفية والمالية بما يتلائم مع طبيعة النظام الاقتصادي والأهداف المراد تحقيقها ويعتمد ذلك على الأسس التالية[2]:

- ✓ تطوير النظام النقدي سواء المؤسسات التي تعمل فيه أو القوانين التي تحكمه؛
- ✓ إيجاد المؤسسات اللازمة والمناسبة لتعبئة المدخرات الكافية وتوجيهها نحو الاستثمارات ذات الأولوية؛
- ✓ اتخاذ الإجراءات الوقائية لتفادي الوقوع في الاختلالات النقدية التي تؤثر سلبا على مسار النشاط الاقتصادي وتوزيع الموارد، ثم اتخاذ السياسات النقدية المناسبة.

وفي الأخير يتعين على واضعي السياسة النقدية مراعاة الموازنة ما بين الاقتصادية والأهداف الاجتماعية، ويتجسد ذلك من خلال التخفيف من التضارب بين الأهداف حتى لا تنجر عن السياسة المرسومة نتائج وخيمة وبطبيعة الحال لا يمكن للسياسة النقدية بمفردها أن تحقق الأهداف الاقتصادية كلها ما لم يتحقق التكامل مع بقية السياسات.

[1] جمال بالعمارة، **السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 91.

[2] رحيم حسين، **النقد والسياسة النقدية**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 188.

المبحث الثالث: أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في ظل التمويل غير التقليدي

المطلب الأول: أثر الاستقلالية في الدول (النامية والمتقدمة)

أولا- أثر الاستقلالية في الدول النامية

إن هناك رؤيا على أن اقتصار السلطة النقدية أو البنك المركزي على إدارة السياسة النقدية للحفاظ على استقرار الأسعار وقيمة العملة هو أفضل للعملية التنموية على المدى الطويل مقارنة بدوره الذي كان يلعبه في تمويل بالعجز والتوسع في الائتمان نتيجة تزايد الإنفاق الحكومي وما يترتب عنه من مخاطر التضخم، وهو ما ينصح به صندوق النقد الدولي، وقد اتخذت الكثير من الدول النامية التي وقعت في أزمات مالية ومديونية هذا السبيل للخروج من أزماتها، وقد كان محل تجاذب بين مؤيد ومتحفظ وأهم الإشكاليات والتحفظات المطروحة هي أنه[1]:

- ✓ إذا كان التضخم من أولويات السياسة النقدية فإنه في الدول النامية يعود إلى أسباب هيكلية اقتصادية واجتماعية بصفة أساسية وهو ما يعني أن الاستقلالية في هذه الحالة قد لا تحقق الغرض إذا ما اتجهت إليها البنوك واتبعت سياسة انكماشية؛
- ✓ لا يمكن أن تكون الاستقلالية نموذجا واحدا، إذ أن الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها محدد أساسي لدرجة استقلالية وتبعية البنك المركزي؛
- ✓ ترتبط الاستقلالية بنظام المساءلة والمحاسبة وكفاءته والآليات الكفيلة بذلك وهذا قلما نجده في الدول النامية؛
- ✓ العديد من الدول المتقدمة لم تعط بنوكها المركزية الاستقلالية الكافية ورغم ذلك حققت نتائج إيجابية، ذلك أن الاستقلالية تكون ضمن سياق متطلبات تقسيم العمل بين مؤسسات الدولة، وبالتالي فإن الاستقلالية تدخل ضمن برنامج متكامل لإعادة هيكلة التنظيم المؤسسي للدولة.

[1] عياش قويدر، إبراهيم عبد الله، **أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية – بين النظرية والتطبيق**–، الملتقى الوطني للمنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – واقع وتحديات –، جامعة شلف، يومي 14 – 15 ديسمبر 2004، ص 59.

ثانيا- أثر الاستقلالية في الدول المتقدمة

ترتكز استقلالية البنوك المركزية للدول المتقدمة حول مجموعة معايير معينة تتحدد بها، ويمكن تحليل الاستقلالية في هذه الدول كما يلي[1]:

1- **من حيث الحرية في إدارة السياسة النقدية:** تتمتع بنوك كل من ألمانيا، سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية بحرية كبيرة في وضع وتنفيذ السياسة النقدية، ولكن هذا لا يلغي التشاور مع حكوماتها عند وضع السياسات كما لا يمكن لهذه الحكومات أن تفرض سياسة محددة على البنوك كما لا يشترط موافقة الحكومة على سياسات البنك الذي يعود إليه القرار الأخير في حال الاختلاف؛

2- **من حيث المكانة الخاصة لهدف تحقيق الاستقرار للمستوى العام للأسعار:** إن الهدف الأساسي للسياسة النقدية في ألمانيا هو حماية العملة ودعم السياسة العامة للحكومة في الحدود التي تتوافق مع هدف حماية العملة.

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فالهدف هو الحفاظ على مجمل النقد والائتمان على المدى الطويل بالتوازي مع الحفاظ على قوة الدفع للاقتصاد لزيادة الإنتاج ومعدل التشغيل واستقرار الأسعار ومعقولية أسعار الفائدة؛

3- **من حيث مدى التزام البنك بتمويل الحكومة:** تضع ألمانيا وسويسرا قيودا على تمويل بنوكها المركزية للحكومة، ويسمح لها فقط بشراء الأوراق الحكومية من خلال عمليات السوق المفتوحة، ولا تضع الولايات المتحدة الأمريكية قيودا على تمويل الاحتياطي الفدرالي للحكومة الأمريكية أما بالنسبة للنظام الأوربي فإنه:

- ✓ يمنع على البنوك المركزية أن تمنح حكومتها تسهيلات ائتمانية أو تسمح لها بالسحب على المكشوف؛
- ✓ يمنع كذلك على البنوك المركزية أن تشتري من حكوماتها أي أدوات دين بشكل مباشر؛
- ✓ يمنع على الحكومات التمييز بين المؤسسات المالية في تعاملاتها.

4- **من حيث سلطة الحكومة في تعيين محافظ البنك ومجلس إدارته:** بالنسبة لألمانيا رئيس الجمهورية هو من يعين المحافظ ونائبه وأعضاء المجلس بعد ترشيحهم من الحكومة الفدرالية وليس هناك أي نص ينص على عزل هؤلاء، وفي سويسرا يعين مجلس المحافظين من قبل المجلس الفدرالي لمدة 6 سنوات قابلة للتجديد أما الإدارة العليا فإنها تخضع لرقابة المساهمين لأنه مملوك ملكية خاصة ولا يوجد نص لعزلهم ولا تملك الحكومة أي رقابة على ميزانيته، أما في الولايات المتحدة الأمريكية فمجلس المحافظين هو السلطة

[1] عياش قويدر، إبراهيم عبد الله، مرجع سابق، ص 60.

العليا في النظام الاحتياطي الفدرالي ويعينون من قبل رئيس الولايات المتحدة الأمريكية دون وجود نص على عزلهم ولا سلطة للحكومة فيما يخص ميزانية الاحتياطي الفيدرالي؛

5- **من حيث مساءلة البنك المركزي:** ليست هناك جهة يمكنها مساءلة البنك المركزي في ألمانيا وسويسرا، ولكن يلتزم البنكان على أهدافهما النقدية ومن ثمة تسهل متابعة أدائهما في إدارة السياسة النقدية من قبل الرأي العام بنشر البنك المركزي الألماني تقريرا سنويا وهو غير ملزم بتقديمه للبرلمان أو الحكومة، وفي سويسرا يقدم البنك تقريرا سنويا للمساهمين، وفي الولايات المتحدة الأمريكية يقدم البنك تقريرا نصف سنوي إلى الكونغرس ويلزمه التشريع بمناقشة الأرقام الخاصة بأهدافه النقدية دون الالتزام بهذه الأهداف.

المطلب الثاني: ظهور التمويل غير التقليدي

قامت العديد من البنوك المركزية خلال الأزمة المالية 2008 مثل البنك الاحتياطي الفدرالي الأمريكي، البنك المركزي الأوربي، بنك انجلترا، بنك اليابان باستعمال عدة أدوات جديدة في سياستها النقدية عوضت بها الأدوات التقليدية خاصة أداة معدل الفائدة التي بينت محدوديتها في معالجة الأزمة، تمكنت البنوك المركزية عبر استخدامها أدوات غير تقليدية في التحكم في تطور معدل الفائدة طويل الأجل الذي له دور حاسم على تمويل مديونية الدول والقطاع الإنتاجي، كما سمحت الأدوات غير التقليدية بمخالفة كل التوقعات السلبية حول مستقبل الوضع الاقتصادي. وسنحاول فيما يلي إعطاء أمثلة عن استعمال بعض البنوك المركزية لأدوات السياسة النقدية غير التقليدية[1]:

أولا- الأدوات غير التقليدية من طرف بنك اليابان المركزي

يرى العديد من المحللين والاقتصاديين العارفين بالاقتصاد الياباني بأن بنك اليابان قد تمكن من تذليل تداعيات الأزمة المالية لعام 2008 غير إتباعه لتسيير نقدي هام وتبنى عمليات شراء الأصول.

قرر المسؤولون الجدد في اليابان إتباع إجراءات جديدة على غرار شراء سندات الخزينة اليابانية بمستويات يمكن أن تتجاوز حجم الكتلة النقدية المتداولة، حيث قرروا التخلي عن كل القيود المفروضة على عملية شراء سندات الخزينة.

[1] محمد الأمين، وليد الطالب، **دور السياسة النقدية في معالجة الأزمات المالية حالة البنك المركزي الأوربي والأزمة المالية 2007- 2008-**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر،(غير منشورة) ، 2015-2016، ص ص 162 – 165.

ثانيا– الأدوات والإجراءات غير التقليدية المتبعة من طرف البنك الفيدرالي الأمريكي

يعتبر دور المقرض الأخير من المهام أو الوظائف التقليدية التي تؤديها البنوك المركزية اتجاه المؤسسات المالية التي تعاني من صعوبات مالية، وقد تم تصميم هذه الأداة ليتم مساعدة بشكل فردي البنوك التي تعاني من نقص في السيولة أو البنوك التي فقدت ملائمتها المالية.

عرفت نهاية 2008 خروج الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي عن وضعه التقليدي حيث قام بتوفير السيولة لكامل النظام المالي وحدد هذا الإجراء ثلاث مرات بإتباعه مجموعة من الإجراءات الهادفة لتسهيل عملية الحصول على السيولة، وهي الإجراءات التي تندرج تحت مظلة أداة التسيير الكمي.

واجه الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي في نهاية 2008 انكماش في PIB بحوالي 9% كان يفترض بأن يتم معالجته بإتباع أداة السياسة النقدية التقليدية المتمثلة في خفض معدلات الفائدة إلا أن ذلك لم يكن ممكنا حيث كانت معدلات الفائدة السائدة على الأرصدة الفيدرالية تتراوح بين 0 و 0.25%.

حتم الوضع السابق على الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي استعمال أداة التسيير الكمي حيث قام بعملية شراء واسعة للأصول التي ينتظر منها عادة انخفاض معدل الفائدة طويلة الأجل في كامل السوق أي شراء الأصول بكميات كبيرة.

هدفت العملية سابقة الذكر إلى تزويد البنوك بالسيولة من خلال قبول السندات العمومية في البداية ثم السندات الممثلة للقروض العقارية.

ثالثا– الأدوات والإجراءات غير التقليدية المتبعة من طرف بنك انجلترا المركزي

يعطي عدم انتماء المملكة البريطانية لمنظمة اليورو حرية أكبر لبنك انجلترا لتسمح له بتنظيم سياسته النقدية بما يتماشى وأهداف ومتطلبات الحكومة والسوق المالي.

استخدم بنك انجلترا وكغيره من أكبار البنوك المركزية العالمية خلال الأزمة المالية 2008 أدوات غير تقليدية لا تزال قيد الاستعمال حتى الآن، وقد شكل برنامج شراء الأصول الذي دخل حيز التنفيذ منذ مارس 2009 وبلغت قيمته حتى نوفمبر 2012 حوالي 375 مليار جنيه إسترليني أكبر إجراء غير تقليدي يتبناه بنك انجلترا.

لقد خصت عملية شراء الأصول بدرجة أولى سندات الخزينة البريطانية المتوسطة وطويلة الأجل، حيث بلغت قيمتها الحالية حوالي ربع الناتج الداخلي الخام،

وتهدف هذه العملية إلى خفض معدلات الفائدة طويلة الأجل بغرض تحسين شروط الإقراض داخل الأسواق الحالية وإلى تعويض الأصول العمومية المشترات على مؤسسات التأمين وصناديق التقاعد بأصول خاصة يفترض أن يرتفع سعرها في المستقبل.

المطلب الثالث: مفهوم وأسس التمويل غير التقليدي

أولا- تعريف التمويل غير التقليدي

عرفت المادة 45 مكرر على أنه: يقوم بنك الجزائر ابتداء من دخول هذا الحكم حيز التنفيذ بشكل استثنائي ولمدة 5 سنوات بشراء مباشرة من الخزينة المالية التي تصدرها هذه الأخيرة، من أجل المساهمة على وجه الخصوص في[1]:

- ✓ تغطية احتياجات تمويل الخزينة؛
- ✓ تمويل الدين العمومي الداخلي؛
- ✓ تمويل الصندوق الوطني للاستثمار.

تنفذ هذه الآلية لمرافقة تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية والتي ينبغي أن تقضي في نهاية الفترة المذكورة أعلاه كأقصى تقدير إلى:

- ✓ توازنات خزينة الدولة؛
- ✓ توازن ميزان المدفوعات.

من خلال هذه المادة فإن التمويل غير التقليدي هو التمويل الذي يسمح للبنك بتوفير سيولة إلى الخزينة العمومية بهدف تمويل نفقاتها، تمويل عجز الميزانية، تمويل الدين العام الداخلي، تمويل صندوق الاستثمار الوطني، حيث سيترافق هذا مع العديد من الإصلاحات المالية والاقتصادية للحد من الانعكاسات السلبية لهذا الإجراء وبشكل عام ووفق هذا التعديل يمكن للخزينة العمومية الاستفادة من الخدمات المالية للبنك المركزي بشكل أوسع فالإضافة إلى الطريقة التقليدية المتمثلة في الفروض والسلفيات سوف تتمكن الخزينة العمومية من تحصيل موارد مالية عن طريق آليات جديدة مباشرة دون القيود التقليدية.

[1] المادة 45 مكرر- قانون 17 - 10 المؤرخ في 2017/10/11 يتمم الأمر 03 - 11 المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية رقم 57 المؤرخة في 2017/10/12، ص 04.

ثانيا- أسس التمويل غير التقليدي

التمويل غير التقليدي صفة نيوكنزية تقوم على توقع زيادة الطلب على المدى الطويل (الاستثمار، الاستهلاك) ولكن في حالة التصلب الهيكلي وعدم تفعيل النسيج المنتج يسرع عملية التضخم، لقد تم استعمال هذا النوع من التمويل غير التقليدي في اقتصاد سوق هيكلي له ميزة خلق قيمة مضافة في حالة المؤسسات في طور النمو والمؤسسات في طور إعادة الهيكلة، ويستخدم عندما تملك المؤسسة أصول أو تدر تدفقات نقدية تتضح لها خيارات تمويل غير تقليدية تكميلا لتمويل التقليدي.

البنوك المركزية الغربية استعملت هذه التدابير غير التقليدية التي يمكن أن تأخذ شكل تدابير تلين لبعض معايير السياسة النقدية التقليدية أو حقن شامل للسيولة في النظام المالي في ظروف مبررة، خاصة عند ظهور خطر الانكماش، انهيار البورصة أو السندات، إفلاس مؤسسة ائتمان ضخمة، أزمة ثقة في القطاع المالي[1].

[1] مسيليتي نبيلة، بن زعمة سليمة، يزيد تقرارت، **التمويل غير التقليدي في الجزائر واقع وأفاق**، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، العدد 01، الجزائر، 2018، ص 04.

خلاصة الفصل

إن المكانة التي وصلت إليها السياسة النقدية كانت نتيجة سلسلة من المراحل التي مرت بها خلال تطورها إلى أن أصبحت من الأدوات الرئيسية في السياسة الاقتصادية في توجيه الاقتصاد حيث أصبح لها تأثير كبير في التنمية الاقتصادية خاصة للدول السائرة في طريق النمو وكذا تحقيق الاستقرار النقدي وهذا بفضل أدواتها الرئيسية المتمثلة في سعر إعادة الخصم، نسبة الاحتياطي القانوني، سياسة السوق المفتوحة، السياسة الانتقائية للقرض وسياسة تأطير القروض.

وتستخدم السياسة النقدية غير التقليدية في أوقات الأزمات، ويعد التمويل غير التقليدي أهم أدواتها ونظرا إلى أنه نادرا ما يستخدم فإنه يعد من الأدوات غير التقليدية للسياسة النقدية، حيث تلجأ إليه البنوك المركزية في الظروف الغير الطبيعية مثل الأزمة المالية.

الفصل الثالث: دراسة مدى استقلالية بنك الجزائر وفق التشريعات والقوانين الحديثة

تمهيد

بعد التطورات الحديثة على الصعيد العالمي التي شهدتها أعمال المصالح المركزية التي تنصب أغلبها لصالح استقلاليات البنوك المركزية، هذه القضية التي تزداد أهميتها يوما بعد يوم سواء على المستوى النظري أو التطبيقي وخاصة بعد التزايد المستمر في عدد الإصلاحات التي قامت مؤخرا بتغيير تشريعاتها على نحو يمنح قدر كبير من الاستقلالية للبنوك المركزية، فلذلك نجد الجزائر كدولة مستقلة تمتلك نظام مصرفي كباقي الدول يترأسه البنك المركزي لم يسلم من الضغوطات الدولية ولم يخلو هو أيضا من إصلاحات شاملة على مستوى البنك المركزي واستقلاليته ليتحكم أفضل في السياسة النقدية.

وقد تناولنا في هذا الفصل نبذة عن بنك الجزائر، كما تم قياس استقلاليته في ظل الإصلاحات المصرفية باستخدام التمويل غير التقليدي.

المبحث الأول: تقديم بنك الجزائر

المطلب الأول: نشأة بنك الجزائر وتعريفه

أولا- نشأة بنك الجزائر

أنشأ البنك المركزي الجزائري بمقتضى القانون رقم 62 – 144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 على شكل مؤسسة عمومية وطنية يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويعتبر أول مؤسسة نقدية يتم تأسيسها في الجزائر المستقلة، زاول بنك الجزائر نشاطه منذ نشأته كبنك إصدار وبنك ائتمان في آن واحدة، وبعد نصف قرن من نشأته بدأت وظيفته تتقلص شيئا فشيئا إلى أن تخصص كبنك مركزي، ورث البنك المركزي الجزائري اختصاصات بنك الجزائر الذي تم تأسيسه في عهد الاستعمار وبتأسيسه أرادت الجزائر أن تبرز نيتها التي تعبر عن سيادتها واستقلالها، ومنذ صدور قانون النقد والقرض في أفريل 1990 أصبح البنك المركزي الجزائري يسمى في تعاملاته مع الغير بنك الجزائر ويتواجد المقر الاجتماعي للبنك بالجزائر العاصمة[1].

وقد تأسس البنك المركزي الجزائري من حيث القانون المالي التشريعي كما يلي[2]:

1- **القانون المالي:** حدد رأس ماله بموجب قانونه التنظيمي بحوالي 40 مليون فرنك " الدينار الجزائري لم يكتشف بعد ".

وتصنف احتياطاته المقتطعة من الفوائد المتراكمة من الاحتياطي أي بمرسوم متداول من طرف مجلس الإدارة وأدى ذلك في 10 أفريل 1964 إلى خلق الدينار الجزائري " دج " وحيث اختبرت قيمته مع قيمة الفرنك الفرنسي ب 0.18 غ من الذهب الصافي؛

2- **القانون التشريعي:** حدد مقر البنك الجزائري بالجزائر العاصمة، أنشأ تحت إدارة وطنية عمومية، أعطي الشخصية المعنوية والاستقلال المالي، فأصبح لا يخضع إلى التشريعات التنظيمية المحاسبية العمومية بل له سلوك تجاري عند منحه سيولة في إطار القانون.

[1] ناجية عاشور، مرجع سابق، ص 49.

[2] أدهان محمد صلاح، مرجع سابق، ص 26.

ثانيا- تعريف بنك الجزائر

يعرف الرقم 03 – 11 الصادر في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض في مواده رقم (09 – 10 – 11 – 12) بنك الجزائر بأنه: مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويدعى البنك المركزي الجزائري في علاقاته مع الغير ببنك الجزائر ويعتبر تاجرا مع علاقته بالغير، وهو يخضع لأحكام القوانين التي ترعى التجارة بقدر ما تنص الآجال القانونية الخاصة به على خلاف ذلك إلى أنه لا يخضع لتسجيل في السجل التجاري، كما لا يخضع إلى الأحكام القانونية التنظيمية المتعلقة بالمحاسبة العمومية[1].

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي

تتمثل وظائف بنك الجزائر فيما يلي[2]:

أولا- الإصدار النقدي: إن بنك الجزائر يصدر مجانا النقود الورقية كما أنه يساهم في إصدار نقود الودائع ورقابتها وتنظيمها غير أن إصدار النقود لا يتم إلا بشروط التغطية وهي:

- ✓ سبائك ونقود ذهبية؛
- ✓ شهادات الخزينة العمومية؛
- ✓ أوراق في انتظار إعادة الخصم أو في حالة الرهن.

ثانيا- العمليات الخاصة بالذهب: إن الاحتياطي من الذهب هو ملك للدولة والتي أعطته تفويضا دائما لاستعماله كضمان لتغطية النقد.

ثالثا- العمليات الخاصة بالعمولات الأجنبية: إن بنك الجزائر يمكنه شراء وبيع خصم وإعادة الخصم أو الحصول على كل وسيلة دفع محررة بالعملات الأجنبية وكذلك يدير ويوظف احتياطه من الصرف.

رابعا- التعامل في السوق النقدي: يستطيع بنك الجزائر التدخل في السوق النقدي وخاصة بشراء أو بيع سندات عمومية أو سندات خاصة.

خامسا- إنشاء غرفة المقاصة وتنظيمها: يقرر بنك الجزائر إنشاء وتنظيم غرف المقاصة بكل وسيلة دفع سواء كانت ورقية أو الكترونية وهو الذي يسهر على تسيير هذه الفرق.

سادسا- تحديد النظم المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية: يحدد بنك الجزائر الشروط العامة والتي ترخص صفتها السماح للبنوك والمؤسسات المالية ممارسة نشاطها في الجزائر، كما يحدد المعايير

[1] المواد من 09 إلى 12، الأمر 03 / 11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18.

[2] المواد من 39 إلى 57، الأمر 03 / 11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18.

التي يجب على كل بنك أن يحترمها، خاصة فيما يتعلق بالنسب لا سيما تلك المتعلقة برؤوس الأموال الخاصة والقروض الممنوحة.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر

أولا- المحافظ ونوابه: يقوم بإدارة بنك الجزائر مجلس إدارة يترأسه المحافظ سيساعده ثلاثة نواب، يعين جميعهم بموجب مرسوم رئاسي، كما يتم عزل كل منهم بموجب مرسوم رئاسي أيضا.

ولا يمكن للمحافظ ونوابه ممارسة أي نشاط أو مهنة أو تولي أي منصب خلال فترة ولايتهم، ما عدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع المالي أو النقدي أو الاقتصادي حيث تتنافى وظيفة محافظ مع كل عهدة انتخابية وكل وظيفة حكومية، كما لا يمكنهم اقتراض أي مبلغ من أي مؤسسة جزائرية أو أجنبية ويرفض أي تعهد صادر عنهم في محفظة بنك الجزائر ولا أي بنك عامل في الجزائر.

كما لا يجوز للمحافظ ونوابه خلال سنتين بعد انتهاء فترة ولايته أن يديروا أو يعملوا في مؤسسة خاضعة لسلطة أو مراقبة بنك الجزائر أو شركة تسيطر عليها هذه المؤسسة، كما لا يجوز لهم أيضا أن يعملوا كوكالات أو مستشارين في شركات كهذه.

يتولى محافظ إدارة شؤون بنك الجزائر حيث يتخذ جميع الإجراءات التنفيذية ويقوم بجميع الأعمال في إطار ما ينص عليه القانون[1].

ثانيا- مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض: قبل تعديل قانون النقد والقرض في سنة 2001 كان لمجلس النقد والقرض دورين حيث كان يمثل مجلس إدارة بنك الجزائر والسلطة التنفيذية في نفس الوقت، وجاء هذا التعديل ليفصل بين هذين الدورين بإنشاء مجلس إدارة بالإضافة إلى مجلس النقد والقرض، وإن مجلس إدارة بنك الجزائر يتكون من:

- ✓ المحافظ رئيسا؛
- ✓ نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء؛
- ✓ ثلاثة موظفين سامين يتم تعيين بموجب مرسوم رئاسي نظرا لقدراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية، ويتم تعيين ثلاث مستخلفين ليحلوا محل الموظفين المذكورين سابقا عند الاقتضاء[2].

[1] المواد من 13 إلى 17، الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18.

[2] المادة 18 من الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18.

وحسب المواد من 58إلى المادة 61 من الأمر رقم 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض فإن مجلس النقد والقرض يتكون من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- ✓ أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر؛
- ✓ شخصان يختاران نظرا لقدراتهما الاقتصادية والنقدية، ويتم تعيين بموجب مرسوم رئاسي.

ويستدعي المحافظ لمجلس الاجتماع ويرأس جلسته ويحدد جدول أعماله ويكون حضور أربعة أعضاء من المجلس على الأقل ضروريا لعقد اجتماعه، كما أن القرارات تتخذ بالأغلبية البسيطة للأصوات ويجتمع المجلس بناءا على استدعاء من رئيسه كلما دعت الضرورة إلى ذلك كما يجتمع كذلك إذا طلب ثلاثة أعضاء[1].

ويرأس مجلس النقد والقرض محافظ بنك الجزائر حيث يعقد المجلس أربعة دورات عادية في السنة.

ثالثا- المديريات العامة: إن هيكلة تنظيم بنك الجزائر تغيرت جذريا وأخذت بعدا آخر يتماشى في آن واحد مع التحولات الاقتصادية الوطنية أو الدولية ولقد تم صدور قانون 90 / 10 المتعلق بالنقد والقرض وحاليا فإن هيكل بنك الجزائر بالإضافة إلى منصب محافظ ونوابه الثلاثة ومجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض هناك 11 مديرية عامة والتي تتفرع بدورها إلى مديريات مركزية وعددها 34 مديرية مركزية هذه الأخيرة تتفرع بدورها إلى نيابات مديريات وعددها 79 نيابة مديرية، وسنكتفي بذكر المديريات العامة كما يلي[2]:

1- **المديرية العامة للقرض والتشريع البنكي:** ومن وظائفها القيام بعمليات إعادة تمويل البنوك والسهر على تسيير السوقين المالي والنقدي وكذلك التشريع البنكي ومنح الرخص لإنشاء البنوك، بالإضافة إلى تسيير البنوك التجارية؛

2- **المديرية العامة للمفتشية العامة:** تقوم هذه المديرية في آن واحد بمراقبة وكالات بنك الجزائر ومراقبة البنوك التجارية والمؤسسات المالية؛

3- **المديرية العامة للشبكة:** ومهمتها المساعدة في تسيير وكالة الجزائر؛

4- **المديرية العامة للإدارة والوسائل:** وتقوم بتسيير واستغلال وسائل الإعلام الآلي والمحاسبة والموازنة بالإضافة إلى تسيير الوسائل العامة؛

5- **المديرية العامة للموارد البشرية:** ويتمثل دورها في إدارة الموارد البشرية والوقاية والأمن وكذلك التكوين؛

[1] المادة 58 إلى 61 من الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18.

[2] عاشور ناجية، مرجع سابق، ص 26.

6- **المديرية العامة للدراسات:** ووظيفتها القيام بجميع الإحصائيات والعلاقات مع التنظيمات الرسمية المتعددة الأطراف وتحليل الظروف الاقتصادية وكذلك نشر الوثائق وترجمتها؛

7- **المديرية العامة للعلاقات المالية الخارجية:** ومهمتها تسيير الأرصدة والعمليات الخارجية والسهر على المصالح البنكية مع الخارج وكذلك على الأسواق والتمويلات الخارجية؛

8- **المديرية العامة للصرف:** من وظائفها مراقبة عمليات الصرف وتسيير المديونية الخارجية وكذلك ميزان المدفوعات؛

9- **المديرية العامة للصندوق العام:** وتقوم بإصدار وإلغاء الأوراق المالية ومراقبتها؛

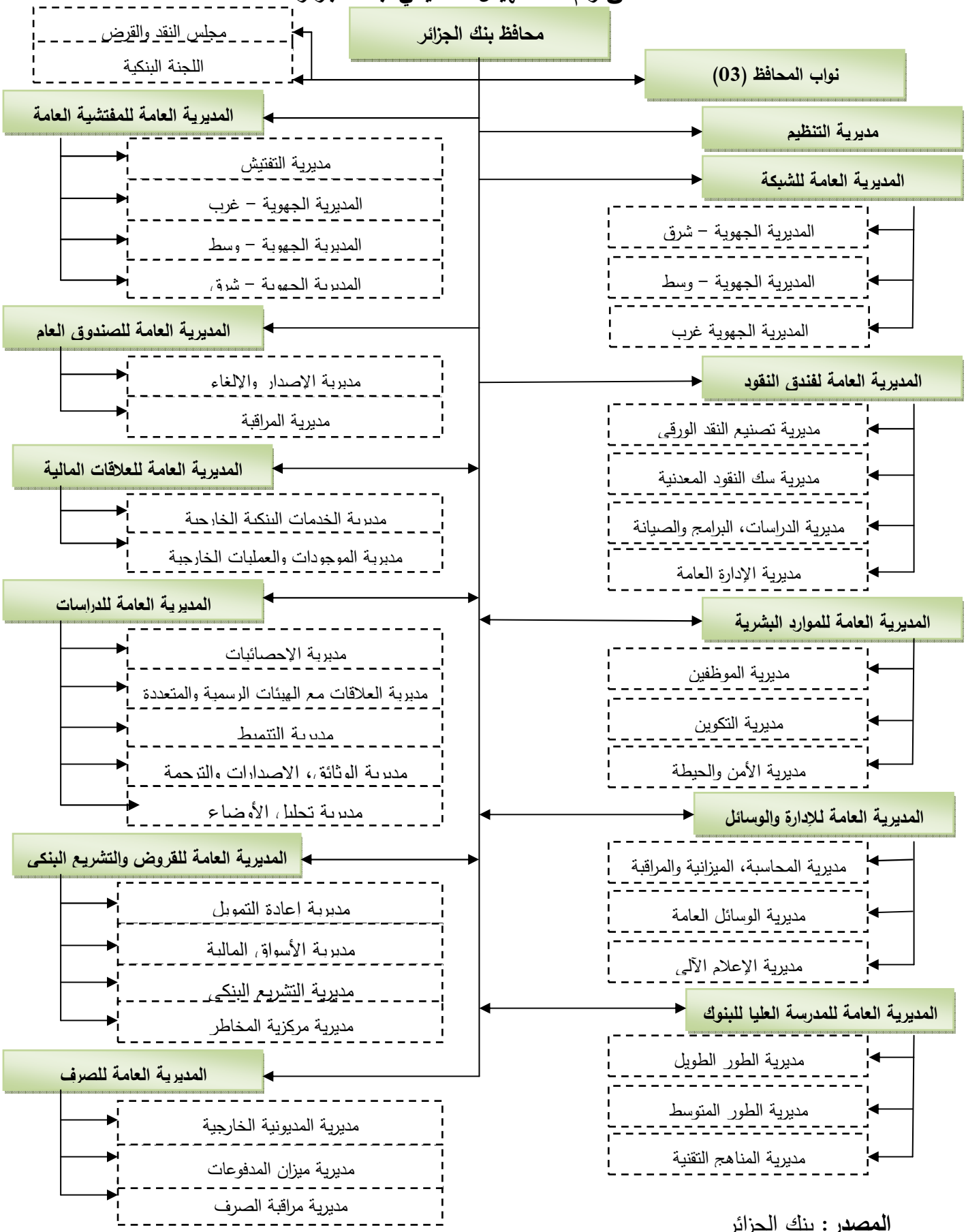
10- **المديرية العامة للمطبعة:** ووظيفتها طبع الأوراق النقدية والبرمجة والصيانة؛

11- **المديرية العامة للمدرسة العليا البنكية:** وتسهر هذه المديرية على تكوينات قصيرة وطويلة المدى وكذلك طبع الوثائق البيداغوجية.

رابعا- مراقبة بنك الجزائر: حسب المادتين (26 – 27) من الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض تتولى مراقبة بنك الجزائر هيئة مكونة من مراقبين يتم تعيينهم بموجب مرسوم رئاسي كما تنتهي مهامها بموجب مرسوم رئاسي أيضا، ويشترط في المراقبين أن يتمتع كل منهما بكفاءات لا سيما في مجال المالية ومحاسبة البنوك المركزية وتأهلهما للقيام بالمهام، يحدد مجلس الإدارة تنظيم هيئة المراقبة والوسائل البشرية والمادية الموضوعة تحت تصرفها[1].

[1] المادة (26 – 27) من الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 23 أوت 2003، الجريدة الرسمية، رقم 52، العدد 18.

الملحق رقم 01 الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر



المصدر: بنك الجزائر

المبحث الثاني: قياس استقلالية البنك المركزي الجزائري في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة

المطلب الأول: معيار قياس درجة استقلالية البنك المركزي

قد أجريت مجموعة من الدراسات لتحديد مدى استقلالية البنوك المركزية، وهذه الدراسات اجتمعت على مجموعة من المعايير التي يمكن استخدامها لقياس درجة استقلالية البنك المركزي، مع التباين في ترتيب هذه المعايير، والوزن النسبي لكل منها، ويمكن أن نعطي مجموعة من المعايير:

أولا- المحافظ: **الجدول رقم: (03-01)**

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجة الترتيب
المحافظ	(أ) **فترة الوظيفة:**	0.2	
	- أطول من 08 سنوات		1.00
	- 05 سنوات		0.75
	- 04 سنوات		0.25
	- أقل من 04 سنوات		0.00
	(ب) **تعيين المحافظ:**		
	- مجلس المصرف المركزي		1.00
	- هيئة من مجلس المصرف المركزي والسلطة التنفيذية والتشريعية		0.75
	- السلطة التشريعية		0.50
	- السلطة التنفيذية (مجلس الوزراء)		0.25
	- عضو أو عضوان من مجلس الوزراء		0.00
	(ج) **الرفض (الطرد):**		
	- غير منصوص عليه		1.00
	- لأسباب لا تتعلق بالسياسة		0.83
	- استنساب مجلس المصرف		0.67
	- طرد غير مشروط متاح من خلال السلطة التشريعية		0.33
	- استنساب السلطة التنفيذية		0.17
	- طرد غير مشروط من قبل السلطة التنفيذية		0.00

	(د) هل تقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة:		
	– كلا		1.00
	– بإذن من السلطة التنفيذية		0.50
	– لا يوجد تشريع يمنع ذلك		0.00

المصدر: بلعزوز بن علي، **قياس استقلالية البنك المركزي في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة**، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 11-12 مارس 2008، ص 05.

وحسب الجدول رقم (01) حتى يكون للبنك المركزي أكبر درجة استقلالية (1.00) فيم يخص هذا المعيار (المحافظ) يجب أن يكون:

- ✓ مدة خدمات المحافظ أطول من 08 سنوات؛
- ✓ تعيين المحافظ يكون من قبل مجلس البنك المركزي؛
- ✓ رفض وطرد المحافظ غير منصوص عليه؛
- ✓ عدم تقلد المحافظ لوظائف أخرى في الحكومة.

ثانيا- صياغة السياسة النقدية **جول رقم: (03-02)**

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجة الترتيب
	(أ) من يصوغ السياسة:		
	– المصرف فقط		1.00
	– المصرف يشارك ولكن تأثيره ضئيل		0.67
	– المصرف يوصي الحكومة فقط		0.33
	– ليس للمصرف قول		0.00
	(ب) من له الكلمة الأخيرة في حل التعارض:		
صياغة السياسة	– المصرف في حالة المشكلة مبنية في التشريع أو القانون	0.15	1.00
	– الحكومة إذا كان القانون لا يبين ذلك أو كانت المشكلة داخل المصرف		0.80
	– هيئة من مجلس المصرف والسلطة التنفيذية والسلطة التشريعية		0.60

	– السلطة التشريعية على قضايا السياسة		0.40
	– السلطة التنفيذية على مسائل السياسة حسب أصول الرغبة		0.20
	– السلطة التنفيذية لها الأولوية غير مشروعة		0.00
	(ج) <u>دور المصرف في عملية إعداد الموازنة:</u>		
	– للمصرف دور نشيط		1.00
	– ليس للمصرف تأثير		0.00

المصدر: بلعزوز بن علي، نفس المرجع السابق، ص 06.

وحسب الجدول رقم (02) حتى يكون للبنك المركزي اكبر درجة استقلالية (1.00) في معيار صياغة السياسة النقدية يجب أن يكون

- ✓ البنك هو المسؤول الوحيد عن صياغة السياسة النقدية؛
- ✓ أن يكون المصرف صاحب الكلمة الأخيرة، في حل التعارض بينه وبين السلطة التنفيذية فيما يخص توجيه السياسة النقدية؛
- ✓ أن يكون للمصرف دور نشيط في عملية إعداد الموازنة.

ثالثا– أهداف البنك المركزي **الجدول رقم: (03–03)**

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجة الترتيب
الأهداف	**(أ) <u>استقرار الأسعار الهدف الرئيسي أو الهدف الوحيد حسب القانون والبنك المركزي له الكلمة الأخيرة في حالة التعارض مع الحكومة:</u>**	0.15	
	– استقرار الأسعار (الهدف الوحيد)		1.00
	– استقرار الأسعار مع أهداف أخرى تتناغم واستقرار النظام المصرفي		0.60
	– استقرار الأسعار مع أهداف أخرى متعارضة (مثل العمالة الكاملة)		0.40
	– لا توجد أهداف منصوص عليها في القانون		0.20
	– الأهداف المدونة لا تتضمن استقرار الأسعار		0.00

المصدر: بلعزوز بن علي، نفس المرجع السابق، ص 7.

حسب الجدول رقم (03) حتى تكون للبنك المركزي أكبر درجة استقلالية من حيث معيار الأهداف يجب أن تكون:

- ✓ هدف البنك المركزي هو هدف وحيد وهو المحافظة على الأسعار واستقرار العملة وتقل استقلاليته كلما تعددت الأهداف.

رابعا- مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي **الجدول رقم: (03-04)**

المتغير	توصيف المتغير	الوزن	درجة الترتيب
	(أ) **التسليف (avances) حدود الإقراض غير المورق:**	0.15	
	- التسليف غير مسموح به		1.00
	- التسليف مسموح به بحدود صارمة		0.67
	- التسليف مسموح به بحدود مرنة		0.33
	- لا يوجد حدود قانونية للإقراض		0.00
	(ب) **إقراض توريقي:**	0.10	
	- غير مسموح به		1.00
	- مسموح بحدود صارمة		0.67
	- مسموح بحدود مرنة		0.33
	- لا يوجد حدود قانونية للإقراض		0.00
	(ج) **شروط الإقراض (استحقاق، سعر الفائدة والكمية):**	0.10	
	- السلطة للمصرف		1.00
حدود إقراض الحكومة	- معينة بقانون المصرف		0.67
	- متفق عليها بين المصرف والسلطة التنفيذية		0.33
	- تقرير من قبل السلطة التنفيذية فقط		0.00
	(د) **المقترضون المحتملون من المصرف:**	0.05	
	- الحكومة المركزية فقط		1.00
	- جميع مستويات الحكومة		0.67
	- جميع مستويات الحكومة والمشاريع العامة		0.33
	- القطاع العام والخاص		0.00
	(هـ) **حدود إقراض المصرف معرفة في:**	0.05	
	- كمية النقود		1.00

	– كنسبة من التزامات المصرف أو رؤوس الأموال		0.67
	– كنسبة من إيرادات الحكومة		0.33
	– كنسبة من نفقات الحكومة		0.00
	(و) **استحقاق القروض:**	0.025	
	– خلال ستة أشهر		1.00
	– خلال سنة		0.67
	– أكثر من سنة		0.33
	– لا تحديد في القانون		0.00
	(ز) **أسعار الفائدة على القروض يجب أن تكون:**	0.025	
	– أعلى من حدود دنيا		1.00
	– أسعار السوق		0.75
	– أقل من حدود دنيا		0.50
	– سعر الفائدة غير مذكور		0.25
	– لا فائدة على قروض الحكومة من طرف البنك المركزي		0.00
	(ح) **البنك المركزي ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية للحكومة في السوق الأولية:**	0.025	
	– نعم		1.00
	– كلا		0.00

المصدر: بلعزوز بن علي، نفس المرجع السابق، ص 8.

حسب الجدول رقم (04) فإنه حتى يكون البنك المركزي أكبر درجة استقلالية (1.00) يجب أن يقوم بما يلي:

- ✓ فرض قيود شديدة على عملية الإقراض للحكومة؛
- ✓ يكون التسليف غير مسموح به؛
- ✓ شروط الإقراض تكون من طرف المصرف؛
- ✓ يجب أن يكون المقترض الحكومة المركزية فقط.

ومنه يمكن استنتاج عدة مؤشرات لقياس درجة استقلالية البنك المركزي وهي:

- ✓ طول مدة تعيين المحافظ ومدى قابليتها للتجديد؛
- ✓ الجهة التي تقوم بتعيين المحافظ؛
- ✓ إمكانية إقصاء المحافظ؛
- ✓ مدى إمكانية ممارسة المحافظ لمهام أخرى، والجهة المخولة لها إصدار الإذن بذلك؛
- ✓ مدى إنفراد البنك المركزي بصياغة السياسة النقدية؛
- ✓ الجهة المخولة بحل التعارض في مجال السياسة النقدية؛
- ✓ مدى مساهمة البنك المركزي في إعداد الموازنة العامة.

المطلب الثاني: قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل قانون 90 – 10

تقاس الاستقلالية العملية للبنك من خلال المهام والأهداف المكلف بها كما تعمل السلطة النقدية المجسدة في مجلس النقد والقرض على تحديد المعايير وضمان التنفيذ الخاص بها.

وللتمكن من معرفة مدى استقلالية بنك الجزائر حسب قانون 90 – 10 يجب أن نستعمل مختلف المؤشرات ومعايير الاستقلال التشريعي للمصرف المركزي التي رأيناها في السابق، وهذه المعايير لا تعني بالضرورة إمكانية قياس درجة الاستقلالية بدقة كبيرة.

أولا– المحافظ[1]

- ➢ الوزن النسبي له (02)؛
- ➢ فترة الوظيفة: 06 سنوات (حسب المادة 26 من قانون النقد والقرض 90 – 10) ومنه درجة الترتيب تساوي 1.00؛
- ➢ تعيين المحافظ: من قبل رئيس الجمهورية (حسب المادة 23 من قانون النقد والقرض 90 – 10) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.00؛
- ➢ الرفض أو الطرد للمحافظين: لأسباب لا تتعلق بالسياسة (المادة 22 من قانون النقد والقرض 90 – 10) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.83؛
- ➢ هل تقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة: كلا (حسب المادة 23 من قانون النقد والقرض) ومنه درجة الترتيب تساوي 1.00.

وبذلك يمكن حساب درجة الاستقلالية بالنسبة لمعيار المحافظ كما يلي:

[1] بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص17.

درجة الاستقلالية (بالنسبة للمحافظ) = $\frac{1.00+0.83+0.00+1.00}{4}$ = 0.7075

وبنفس الطريقة نحسب درجة الاستقلالية بالنسبة لكل معيار (صياغة السياسة النقدية، أهداف البنك المركزي، فرض حدود على إقراض الحكومة) ونأخذ درجة استقلالية كل معيار ثم نضربها في أوزانها لنحصل على درجة الاستقلالية.

ثانيا- صياغة السياسة النقدية

- الوزن النسبي 0.15؛
- الجهة الموكل لها صياغة وإعداد السياسة النقدية: حسب المادة 56 من قانون النقد والقرض 90 -10 فإن البنك المركزي يوصي الحكومة فقط ومنه درجة الترتيب تساوي 0.33؛
- حل التنازع: حسب المادة 46 من القانون 90 – 10 فغن الكلمة الأخيرة في حالة التضاد في القرارات تعود للمصرف ومنه درجة الترتيب تساوي 1.00؛
- دور البنك في إعداد الموازنة العامة للدولة: هذا الأمر غير منصوص عليه في القانون وبالتالي درجة الترتيب تساوي 0.00

وبالتالي يمكننا حساب درجة الاستقلالية لهذا المعيار كما يلي:

درجة استقلالية (صياغة السياسة النقدية) = $\frac{0.00+1.00+0.33}{3}$ = 0.4433

ثالثا- أهداف البنك المركزي

- الوزن النسبي 0.15؛
- الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها البنك المركزي حسب نص المادة 44 من أحكام القانون 90 – 10 المتعلق بالنقد والقرض، أهداف تتناغم مع الاستقرار النقدي واستقرار قيمة العملة وبالتالي درجة الترتيب تساوي 0.60.

أي درجة الاستقلالية في رسم الأهداف ومحاولة بلوغها تساوي 0.60

قياس استقلالية بنك الجزائر في ظل قانون (90 – 10) **جدول رقم (03-05)**

المتغير	الوزن	درجة الترتيب
1- المحافظ	**0.2**	**0.7075**
أ- فترة الوظيفة		1.00
ب- تعيين المحافظ		0.00
ج- العزل		0.83
د- هل يقلد وظائف أخرى		1.00
2- صياغة السياسة النقدية	**0.15**	**0.4433**
أ- من يصوغ السياسة		0.33
ب- حل التنازع		1.00
ج- دور المصرف في الموازنة		0.00
3- أهداف البنك المركزي	**0.15**	**0.60**
أ- استقرار الأسعار الهدف الرئيسي حسب القانون		0.60
4- حدود الإقراض الحكومي	**0.50**	**0.2452**
أ- الإقراض غير المورق	0.15	0.33
ب- الإقراض المورق	0.10	0.67
ج- شروط الإقراض	0.10	0.33
د- المقرضون من المصرف	0.05	1.00
هـ- حدود الإقراض	0.025	0.33
و- استحقاق الإقراض	0.025	0.67
ز- أسعار الفائدة	0.025	0.50
ح- البنك ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية للحكومة	0.025	0.00
درجة الاستقلالية الكلية للبنك		**0.499**

المصدر: بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص18.

المطلب الثالث: قياس استقلالية البنك المركزي الجزائري بعد الأمر (03 – 11)

باستعمال النموذج السابق الذكر يمكننا قياس استقلالية البنك المركزي عن الحكومة، وللتمكن من معرفة مدى استقلالية بنك الجزائر حسب الأمر 03 – 11 يجب أن تستعمل مختلف مؤشرات ومعايير الاستغلال التشريعي للبنك المركزي السابقة الذكر وهي كالتالي:

أولا– المحافظ

- الوزن النسبي له (0.2)
- فترة الوظيفة: غير منصوص عليها ومنه درجة الترتيب تساوي 0.00
- تعيين المحافظ: من قبل رئيس الجمهورية حسب المادة 13 من الأمر (03–11) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.00
- الرفض أو الطرد للمحافظ: لأسباب لا تتعلق بالسياسة المادة 15 من الأمر (03–11) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.83
- هل تقلد المحافظ وظائف أخرى في الحكومة: لا يمكن للمحافظ تقلد مهام أو وظائف أخرى سواء انتخابية أو حكومية حسب المادة 14 من الأمر (03–11) ومنه درجة الترتيب 1.00

وبذلك يمكن حساب درجة الاستقلالية بالنسبة لمعيار المحافظ كما يلي:

$$\text{درجة الاستقلالية (بالنسبة للمحافظ)} = \frac{1.00+0.83+0.00+0.00}{4} = 0.345$$

ثانيا– صياغة السياسة النقدية

- الوزن النسبي له (0.15)
- من هو المشرف على صياغة السياسة النقدية: اعتمادا على نص المادة 36 والمادة 62 الفقرة "ج" من الأمر (03–11) المتعلق بالنقد والقرض، فإن البنك المركزي هو الوحيد المخول له صلاحية إعداد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وبالتالي فإن درجة الترتيب تساوي 1.00
- من له الكلمة الأخيرة في حالة التعارض: طبقا لأحكام المادة 63 الفقرة "د" من الأمر (03–11) المتعلق بالنقد والقرض فإن البنك المركزي هو الذي تعود إليه الكلمة الأخيرة في سيادة القرار وبالتالي درجة الترتيب تساوي 1.00

- دور البنك في إعداد الموازنة العامة للدولة: هذا الأمر غير منصوص عليه في الأمر (03-11) كما هو الشأن بالنسبة للقانون (90-10) وهذا مؤشر على أن البنك ليس له دور في عملية الإعداد، وهذا بالرجوع لإحكام القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية ومنه درجة الترتيب تساوي 0.00

ومنه يمكننا حساب درجة الاستقلالية بالنسبة لهذا المعيار كما يلي:

$$\text{درجة الاستقلالية} = \frac{0.00+1.00+1.00}{3} = 0.666$$

ثالثا- أهداف البنك المركزي

- الوزن النسبي له (0.15)
- تعتبر الأهداف التي يسعى البنك المركزي إلى تحقيقها أهدافا تتناغم مع استقرار العملة بحكم أنه لا يوجد هدف العمالة أو التشغيل، ولكنها أهداف متعددة وهذا طبقا لأحكام المادة 62 من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.60

رابعا- الإقراض الحكومي

- الوزن النسبي له (0.5)
- الإقراض الغير مورق: مسموح به في حدود مرنة حسب نص المادة 46 الفقرة "أ" من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.33
- الإقراض التوريقي: مسموح به في حدود صارمة حسب نص المادة 47 من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.67
- شروط الإقراض: تكون حسب اتفاقية بين السلطة والبنك المركزي حسب أحكام المادة 46 من الأمر (03-11) الفقرتين "ب" و "د" ومنه درجة الترتيب تساوي 0.33
- الجهة المقترضة: هي الحكومة المركزية حسب ما تنص عليه المادة 46 ومنه درجة الترتيب 1.00
- حدود الإقراض: تكون بنسبة من الإيرادات العادية المثبتة في الموازنة العامة للدولة وهذا وفقا لأحكام المادة 46 الفقرة "أ" ومنه درجة الترتيب تساوي 0.33
- مدة الإقراض أو استحقاقية القروض: تكون خلال مدة زمنية قدرها 240 يوم وهي بالتالي مستحقة الوفاء لأقل من سنة حسب المادة 46 الفقرة "أ" ومنه درجة الترتيب تساوي 0.67

- حدود أسعار الفائدة: هي أقل من الحدود الدنيا إذ لا تتجاوز 1% حسب نص المادة 49 من الأمر (03-11) ومنه درجة الترتيب تساوي 0.50
- إمكانية دخول البنك المركزي للسوق الأولية في البورصة: حسب المادة 40 من الأمر (03-11) فإن البنك المركزي غير ممنوع من دخول للسوق المالية الأولية وبالتالي درجة الترتيب تساوي 0.00

ويمكن تلخيص ما سبق ذكره بالنسبة لدرجة استقلالية البنك المركزي حسب الأمر (03-11) في الجدول التالي:

قياس استقلالية بنك الجزائر حسب الأمر (03-11) **جدول رقم (03-06)**

المتغير	الوزن	درجة الترتيب
1- المحافظ	**0.2**	**0.345**
أ- فترة الوظيفة		0.00
ب- تعيين المحافظ		0.00
ج- العزل		0.38
د- هل يقلد وظائف أخرى		1.00
2- صياغة السياسة النقدية	**0.15**	**0.666**
أ- من يصوغ السياسة		1.00
ب- حل التنازع		1.00
ج- دور المصرف في الموازنة		0.00
3-أهداف البنك المركزي	**0.15**	**0.60**
أ- استقرار الأسعار الهدف الرئيسي أو الهدف الوحيد حسب القانون		0.60
4- حدود الإقراض الحكومي	**0.50**	**0.2452**
أ- الإقراض غير المورق	0.15	0.33
ب- الإقراض المورق	0.10	0.67
ج- شروط الإقراض	0.10	0.33
د- المقرضون من المصرف	0.05	1.00
هـ- حدود الإقراض	0.025	0.33
و- استحقاق الإقراض	0.025	0.67

ز- أسعار الفائدة ح- البنك ممنوع من شراء أو بيع أوراق مالية للحكومة	0.025 0.025	0.50 0.00
درجة استقلالية بنك الجزائر الكلية		**0.4642**

المصدر: بلعزوز بن علي، نفس المرجع السابق، ص 22.

وبإجراء مقارنة بسيطة وفق النموذج السابق نلاحظ بأن الأمر 11/30 قد تراجع نوعا ما في منح الاستقلالية للسلطة النقدية مقارنة على ما كانت عليه في قانون 10/90.

المبحث الثالث: التمويل غير التقليدي في الجزائر

المطلب الأول: أسس التمويل غير التقليدي وفق قانون (17-10)

لتحديد أسس تطبيق التمويل غير التقليدي الذي ينص عليه هذا القانون لا بد من الإجابة أولا على التساؤل الكبير، هل يتم طبع أو إصدار النقود في هذه العملية؟ ويظهر من خلال القانون أن الأمر يتعلق بعملية إصدار نقدي جديد وهذا الإصدار يجعلنا نرجع قليلا إلى علاقة بنك الجزائر بالخزينة العمومية في الأمر (03-11)، وكذا محددات سقف الإصدار النقدي الجديد المعتمدة، وذلك لمعرفة أهم التحولات التي يمكن أن تطرأ على السياسة النقدية في الجزائر بعد تطبيق قانون جديد[1].

أولا- سقف الإصدار النقدي قبل قانون 10/17

من خلال قانون 90-10 وما جاء بعده يمكن التعرف على الحالات التي يقوم فيها بنك الجزائر بإصدارات نقدية جديدة والتي نوجزها فيما يلي:

1- **الذهب النقدي والعملات الأجنبية:** تتم تسوية عملية التبادل التجاري بين الدول عن طريق العملات الصعبة والذهب النقدي، وينتج عن ذلك فوائض لدى الدول المصدرة غير أن هذه الفوائض سواء من الذهب النقدي أو من العملات الأجنبية لا يتم تداولها محليا، وعليه تقوم البنوك المركزية بتحويل هذه الفوائض إلى عملة وطنية، بتعبير أخر يتم إصدار مقابل نقدي محلي للفوائض المحققة وهو ما يعني أنه يتم طبع نقود جديدة بغطاء الفائض في الذهب النقدي والعملات الأجنبية.

في الجزائر وقبل قانون (17-10) كانت هذه الفوائض وعلى صعوبة تحقيقها يتم تحويلها إلى عملة وطنية، أي أن سقف إصدار النقود وفق نظام التغطية بفوائض الذهب النقدي والعملات الأجنبية هي القيمة الكلية لهذه الفوائض؛

2- **سندات الخزينة:** تحتاج الخزينة العمومية أثناء تسييرها للنفقات العمومية إلى تمويل الأنشطة الحكومية، ويحدث أن تفوق النفقات الإجمالية إيرادات الخزينة في وقت معين، وهو ما يستوجب حصولها على تمويل من البنك المركزي، ففي الجزائر تطلب الخزينة العمومية تسبيقات من بنك الجزائر لتغطية العجز في الميزانية العمومية.

[1] حمزة رملي، **التمويل غير التقليدي في الجزائر وفق تعديلات قانون النقد والقرض... هل يتعلق الأمر بالتيسير الكمي؟**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الأول، جوان 2018، ص ص 216-217.

وفيما يتعلق بسقف الإصدارات النقدية مقابل هذه التسبيقات فقد تم تحديده قبل (17-10) بقيمة 10% من لإيرادات العادية للدولة للسنة الماضية على أن يكون استحقاق هذه الأموال خلال 240 يوم، كما يقوم بنك الجزائر بعملية شراء سندات الخزينة بهذه القيمة وتمر عملية البيع والشراء من خلال السوق ما بين البنوك؛

3- **إعادة الخصم:** يعتبر البنك المركزي آخر ملجأ للإقراض عند البنوك التجارية وتتم عملية الإقراض عن طريق تقديم بعض الأصول التي تملكها هذه البنوك للبنك المركزي، وتتمثل هذه الأصول أساسا في السندات التجارية.

في الجزائر لم تفصل القوانين المصرفية في الأوراق المقبولة لعملية الخصم من طرف بنك الجزائر، وتبقى تقديرات البنك المركزي لسقف الإصدار مقابل هذه الأوراق بما يراه مع الوضع الاقتصادي السائد وقراءته للسياسة النقدية الواجب إتباعها في ظل هذه الأوضاع.

ثانيا- سقف الإصدار النقدي وفق قانون 17-10

جاء قانون (17-10) بتعديل بسيط في شكله عميق في مدلوله وتأثيراته للأمر (03-11)، وهو تعديل مس المادة 45 بإضافة المادة 45 مكرر ونص القانون على إمكانية تمويل بنك الجزائر للخزينة العمومية وبشكل مباشر من خلال شراء السندات المالية التي تصدرها وذلك استثنائيا ولمدة 05 سنوات.

وحددت الحالات التي تتم فيها تطبيق هذه الآلية ب:

- ✓ تغطية احتياجات تمويل الخزينة؛
- ✓ تمويل الدين العمومي الداخلي؛
- ✓ تمويل الصندوق الوطني للاستثمار.

وبقراءة بسيطة لنص القانون يمكننا القول أن حدود وسقف الإصدار النقدي في حالات الذهب النقدي والعملات الأجنبية لم تتغير، غير أنه قد غير ضمنيا من حدود الإصدارات النقدية من طرف بنك الجزائر في حالة العلاقة التمويلية مع الخزينة العمومية.

ومن خلال هذه المادة يمكننا القول أن سقف الإصدار هنا أصبح غير محدد بقيمة معينة بل بمدى تغطية إيرادات الخزينة لنفقاتها المختلفة وديونها اتجاه أصحاب السندات، هذا بالإضافة إلى حجم الاستثمارات الممولة من قبل الصندوق الوطني للاستثمار، وهذا ما يقودنا إلى القول بأن عملية التمويل غير التقليدي في ظل هذا القانون تنطوي على عملية إصدار النقود من طرف البنك المركزي بدون تغطية أو مقابل حقيقي.

المطلب الثاني: آلية التمويل غير التقليدي وفق قانون (17-10)

لتحليل التمويل غير التقليدي المبني على هذا الطرح يتوجب علينا شرح عملية التمويل وآلياتها من خلال كونها[1]:

أولا- استثنائية

وذلك لارتباطها المباشر بمسببات الاعتماد عليها وهي حدوث العجز وارتباطها هذا الأخير أساسا بحجم النفقات والإيرادات، وعليه يمكن القول أن هذه العملية جاءت كحل ظرفي لضغوط الأزمة النفطية على مداخيل الدولة.

ثانيا- محددة بمدة زمنية

تم تحديد فترة الاعتماد على التمويل غير التقليدي بخمس سنوات، غير أننا يمكن أن نعتبر ذلك هامشا، حيث أن ما يهم أكثر من الناحية الاقتصادية هو قيمة المبالغ التي أصدرها، أي بمعنى أصح هو قيمة العجز في ميزانية الخزينة وهذا يتطلب جهدا كبيرا وإصلاحا جذريا للمنظومة الجبائية، وذلك لتوسيع الوعاء الجبائي وتنويعه.

ثالثا- تتم عن طريق سندات الخزينة

وهنا تم التأكيد على أن بنك الجزائر يقوم بتمويل الخزينة مقابل شرائه للسندات التي تصدرها، وذلك مع علمنا بكون قيمة السندات هي قيمة العجز أو القيمة التي تحتاجها الخزينة لتوازن بين النفقات والإيرادات.

رابعا- شراء بطريقة مباشرة

على خلاف التسبيقات التي يقدمها بنك الجزائر إلى الخزينة العمومية في ظل القوانين السابقة، والتي تميزت بكونها تمر عبر السوق ما بين البنوك، أي أن بنك الجزائر يقوم بشراء سندات الخزينة التي يتم طرحها للاكتتاب في السوق ما بين البنوك، فوفق قانون (17-10) يقوم بنك الجزائر بتمويل مباشر، أي يقوم بشراء هذه السندات دون مرورها على الدائرة المصرفية.

خامسا- غير محددة من حيث سقف الإصدار

حيث لا يوجد حد معين حتى الآن للمبالغ التي يتم إصدارها خلال المدة المعتمدة في التمويل الغير التقليدي، هذا رغم تصريحات وزير المالية بأن المبلغ لن يتعدى 2659 مليار دج وهذا في ظل توقعات بتناقص عجز الميزانية العام ليصل إلى الصفر خلال 2019.

[1] حمزة رملي، نفس المرجع السابق، ص ص 220-222.

كخلاصة لما سبق يمكن القول أن التمويل غير التقليدي الذي سيتم انتهاجه في الجزائر وفق تعديلات قانون النقد والقرض (17-10) يتمثل في إصدار النقود من طرف البنك المركزي لتغطية عجز الميزانية العمومية بشكل مباشر لمدة خمس سنوات في حين أنها غير محددة بسقف معين.

المطلب الثالث: تقييم استقلالية بنك الجزائر على ضوء مباشرة التمويل غير التقليدي

بعد الصدمة غير المواتية لقطاع المحروقات الذي يعتبر المصدر الأول في تمويل الموازنة العامة في الجزائر من جهة، وبعد ردود الفعل السلبية من طرف الأعوان الاقتصاديين التي حرضتها لجوء السلطات إلى زيادة الضرائب لتعويض تراجع مداخيل النفط من جهة أخرى، لجأت الجزائر إلى سياسة التسيير الكمي كنوع من الالتفاف على ردود الفعل السلبية لدى الأعوان الاقتصاديين، والتي تقتضي بطبع كتلة نقدية ليس لها مقابل لدى البنك المركزي من أجل تمويل الموازنة العامة في الجزائر لسنة 2018، وذلك من خلال صدور قانون النقد والقرض 10/17 المؤرخ في 2017/10/11، والذي يحتوي مادة واحدة ووحيدة وهي المادة 45 مكرر التي تعدل المادة 46 والمادة 47 من الأمر 11/03 المؤرخ في 2003/08/26، الذي بدوره يعدل القانون 10/90 المؤرخ في 1990/04/14 المتعلق بالنقد والقرض[1].

إن المتصفح للأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض وقبله القانون 10/90 ومقارنته بالقانون 10/17 يخلص إلى أن البنك المركزي سينفذ سياسة نقدية معينة، ونلخص ذلك في الجدول التالي:

مقارنة قانون النقد والقرض بين التمويل التقليدي والتمويل غير التقليدي

الجدول (03-07)

قانون النقد والقرض (تمويل تقليدي)	قانون النقد والقرض(تمويل غير تقليدي)
• استفادة الخزينة من حساب جاري على المكشوف في حدود 10% من إيرادات الدولة العادية للسنة السابقة.	• استفادة الخزينة العمومية من حساب جاري على المكشوف دون سقف للائتمان وبشروط أكثر يسرا كالفوائد الصفرية.
• لا يسمح للبنك المركزي بشراء سندات الخزينة العمومية إلا في السوق الثانوية (سوق التداول) ومن البنوك التجارية	• يسمح لبنك الجزائر بشراء سندات الخزينة العمومية في السوق الأولية.

[1] محمد هاني، ياسين مراح، **حدود سياسة الإصدار النقدي كآلية التمويل غير التقليدي للموازنة العامة في الجزائر –دراسة تحليلية لمضمون القانون 10/17–**، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد الرابع، مارس 2018، ص 130.

والمؤسسات المالية.	
• اكتتاب البنك المركزي وفق الأساليب الاستثمارية المعمول بها في السوق (استقلالية البنك المركزي)	• شراء الأصول المالية للخزينة العمومية الجزائرية بغض النظر عن معدل المخاطر المرتبط بها، ودون اعتبار لجودتها المالية.
• طباعة النقود وفق حسابات اقتصادية دقيقة حول وضعية الاقتصاد.	• طباعة النقود من دون قيد لتلبية حاجيات الخزينة العمومية.

Source: www.univ-sba.dz

من بين الاقتراحات التي قدمها صندوق النقد الدولي بعد الأزمة البترولية لسنة 2014، ترشيد النفقات وفرض معدلات ضريبية جديدة ومرتفعة والتخلي التدريجي للدعم الاجتماعي...إلخ، مع الحفاظ على استقلالية البنك المركزي، والأكيد أنه عارض تطبيق هذه السياسة النقدية غير التقليدية نظرا وحسب توقعات خبرائه لتسببها في ارتفاع معدلات التضخم إلى أكثر من 10% مع فقدان استقلالية البنك المركزي وتداعيات ذلك، إضافة إلى تأثيرات سلبية عديدة حيث توقع صندوق النقد الدولي تسجيل الجزائر لمعدل نمو اقتصادي يقدر ب 1.5% في 2018، وهذا ما بين نظرته التشاؤمية لهذا النوع من التمويل مع أن الاستقلال المالي للدولة أهم من الاستقلال التنفيذي للبنك المركزي حسب المقاربة السيادية التي تعتمدها الجزائر في مختلف قراراتها الاقتصادية[1].

كما كان البنك المركزي لا يكتتب فقط إلا الأوراق المالية عالية الجودة، فهو وفق قوانين استقلالية البنك المركزي يعتبر متعاملا اقتصاديا مستقلا يتعامل في السوق النقدي يعد تاجرا في علاقته مع الغير وفق الأساليب الاستثمارية المعمول بها حسب المادة 09 من قانون النقد والقرض، مما جعله يعزف عن اقتناء سندات الخزينة نظرا لحالتها غير الجيدة، فهي في غالبها أصول ذات جودة أقل ولكن وفي ظل اعتماد التمويل غير التقليدي فإن بنك الجزائر يعتبر كأنه تاجر الدولة يقوم بشراء الأصول المالية للخزينة العمومية الجزائرية بغض النظر عن معدل المخاطر المرتبط بها ودون اعتبار لجودتها المالية[2].

❖ **التمويل غير التقليدي في الجزائر قراءة نقدية[3]**

[1] أنفال نسبي، **التحديات والإصلاحات المصاحبة لسياسة التمويل غير التقليدي في الجزائر**، مجلة الاقتصاديات المالية والبنكية وإدارة الأعمال، العدد 01، 2019، ص 23.

[2] العشي وليد، **تجربة التسيير الكمي في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، العدد 06، جوان 2018، ص 262.

[3] www.univ-sba.dz

- تبني آلية التمويل غير التقليدي هو نتيجة لهشاشة مالية الدولة في ظل غياب تنويع اقتصادي؛
- اللجوء إلى التمويل غير التقليدي فرض نفسه وليس خيارا في ظل استبعاد الاستدانة الخارجية ومحدودية عائدات الإقراض الداخلي؛
- اعتماد التمويل غير التقليدي يقود في مختلف الأحوال إلى طباعة النقود دون غطاء مما يزيد من مخاطر التضخم؛
- حسن إدارة موارد التمويل غير التقليدي كفيلة بإعطاء نفس جديد للنشاط الاقتصادي؛
- آليات تطبيق التمويل غير التقليدي تكرس هيمنة العمومية على النظام البنكي أي الإصدار النقدي يتم دون إرادة حقيقية للبنك المركزي؛
- مكمّن الخطر بالنسبة للتمويل غير التقليدي في الجزائر هو السلوك الإنفاقي للدولة ذو البعد الاجتماعي المبالغ فيه في السياسة الاقتصادية؛
- الحل ليس في استحداث آليات إقراض جديدة للخزينة العمومية بل استحداث موارد تمويل حقيقية.

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل لمسار السياسة النقدية في ظل الإصلاحات نخلص إلا أن الإصلاحات التي شهدها النظام المصرفي الجزائري أثمرت نتائج إيجابية.

عملت درجة استقلالية للبنك المركزي الجزائري على تطوير المنظومة المصرفية خلال مدة سيران قانون النقد والقرض 90-10 وذلك بفضل الاستقلالية المعتبرة لأدوات السياسة النقدية.

آليات تطبيق التمويل غير التقليدي تكرس هيمنة الخزينة العمومية على النظام البنكي أي أن الإصدار النقدي يتم دون إرادة حقيقية للبنك المركزي وهذا ما يضعف من استقلالية البنك المركزي.

خاتمة

خاتمة عامة

من خلال تتبع خطوات البحث المعنون بأثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية في الجزائر من خلال التمويل غير التقليدي (2000-2018)، أدى بنا ذلك لمعرفة أن البنك المركزي له أدوار كثيرة الأبعاد فإنه لا يقتصر على تنظيم وتمويل المؤسسات النقدية والمالية بل يتعدى ذلك إلى إصدار العملة ومراقبتها وتحديد قيمتها وضبط العلاقة النقدية الداخلية والخارجية للدولة وكذا الإشراف عليها، كما يعتبر من المساهمين في السياسة النقدية للدولة وذلك من خلال قيامه بدور المسير والمنظم والمراقب والموجه لأدوات السياسة النقدية ومن بين الاتجاهات الحديثة كما رأينا تنامي الاتجاه نحو منح البنوك المركزية أكبر قدر من الاستقلالية عن سلطة الحكومة في تنفيذ السياسة النقدية على نحو يمكنه من تحقيق هدفه الأساسي وهو استقرار المستوى العام للأسعار.

تطور هذا الاتجاه بشكل كبير في السنوات القليلة الماضية وفرض نفسه في الواقع العملي، حيث توالت التعديلات في تشريعات البنوك المركزية في العديد من بلدان العالم المتقدمة والنامية وبالطبع هذا الاتجاه له أسبابه ومبرراته، كما تلقى جملة من الانتقادات والتحفظات.

أما فيما يخص الإصلاحات التي خضع لها الجهاز المصرفي بصفة عامة وبنك الجزائر بصفة خاصة فهذه الإصلاحات أدت إلى رفع عجلة التنمية الاقتصادية بوتيرة معتبرة وتمحورت هذه الإصلاحات في قانون النقد والقرض 10/90 الذي مكن الدولة من الوصول إلى إيجاد بعض الحلول التي تخص السياسة النقدية التي ساهمت في دفع وتيرة التنمية الشاملة والإنعاش الاقتصادي الوطني إلا أنها لم تخلو أيضا من عدة مشاكل أكثرها تعقيدا تلك المتعلقة بإيضاح علاقة البنك المركزي بالسياسة النقدية بالإضافة إلى ضبط المتغيرات المستقلة بسياسة الإصلاح لتجنب النتائج الغير مرغوب فيها.

من خلال ما سبق يتضح لنا أن الجزائر قد بذلت جهودا معتبرة لتوفير المحيط الملائم للنشاط المصرفي، وذلك عن طريق توفير الإطار المؤسساتي والتشريعي من خلال الإصلاحات التي بذلتها خاصة قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11/03، كما حتمت عليها الصدمة النفطية اللجوء إلى سياسة التمويل غير التقليدي متمثلة بسياسة الإصدار النقدي الجديد والتي شرّعتها في قانون النقد والقرض 10/17 فيما بات يعرف بسياسة التمويل غير التقليدي.

خاتمة عامة

اختبار الفرضيات

لقد تمت هيكلة البحث بناءا على ثلاث فرضيات أساسية من أجل نفيها أو إثباتها، أين كانت نتائج اختبارها كالتالي:

- **الفرضية الأولى:** إن استقلالية البنك المركزي تعني ممارسة مهامه بعيدا عن تدخل الحكومة أو جهات أخرى "**صحيحة**"، لكن الاستقلالية الممنوحة للبنك المركزي ليست مطلقة أي لا يكون البنك المركزي منفصل بشكل نهائي عن الحكومة، وإنما هي درجة الاستقلال لأن التدخلات بين سياسات البنك والسياسة الاقتصادية للدولة أمر لا مفر منه؛
- **الفرضية الثانية:** إن استقلالية البنك المركزي تعزز فعالية السياسة النقدية "**صحيحة**"، وذلك أن البنك المركزي عند منحه الاستقلالية تصبح لديه حرية أكبر في قراراته وذلك بدون أي ضغوط من جهة الحكومة، فيكون هو السلطة الوحيدة التي ترسم السياسة النقدية ويتولى إدارتها بالشكل الذي يجعلها أكثر فعالية لتحقيق الأهداف المراد الوصول إليها؛
- **الفرضية الثالثة:** إن استقلالية بنك الجزائر برزت بعد قانون 10/90 وتجسدت أكثر بعد الأمر 11/03 "**صحيحة**"، لأن البنك المركزي قبل قانون النقد والقرض كان يتمثل دوره في إصدار النقود دون أن تكون له مساهمة أو دور في السياسة النقدية، وكان هناك تضارب في السلطات قبل إصداره وبصدور هذا القانون منحت الاستقلالية لبنك الجزائر.
- **الفرضية الرابعة:** سياسة التمويل غير التقليدي اتخذت حديثا في الجزائر في إطار مواصلة مسار الإصلاحات المصرفية ولتعزيز استقلالية بنك الجزائر وصلابته "**خاطئة**"، هذه السياسة جاءت تماشيا مع الأوضاع السياسية (الانتخابات) والأوضاع الاقتصادية وهروبا من ردة فعل الأعوان الاقتصاديين الرافضة لكل زيادة في الضرائب و التكاليف، ولم تأخذ بعين الاعتبار منح استقلالية أكبر للبنك المركزي.

نتائج البحث

بعد دراستنا لهذا الموضوع توصلنا لمجموعة من النتائج، تتمثل فيما يلي:

- وجود البنك المركزي في الدولة يجعل الجهاز المصرفي أكثر تنظيما وتزداد أهميته في توليه مهمة الإصدار النقدي؛

- تكمن أهمية البنك المركزي في مدى استقلاليته في الدولة فكلما كانت درجة الاستقلالية كبيرة كلما ساعد ذلك في تحقيق أهدافه بدقة؛
- تجسدت استقلالية البنك المركزي في الجزائر بصدور قانون 10/90 وتطورت بشكل واضح بالأمر 11/03؛
- التطورات على الصعيد العالمي كانت لها الأثر الكبير في تقرير مسار السياسة النقدية في الجزائر؛
- التمويل غير التقليدي في الجزائر يعتبر حل استعجالي استثنائي فرضته الظروف والتحولات الاقتصادية، وهي من الدول النامية القليلة التي طبقت هذه السياسة؛
- أن سياسة التمويل غير التقليدي في الجزائر هي سياسة التمويل بالعجز من خلال التمويل بالإصدار النقدي من فراغ الموجه لشراء سندات الخزينة العمومية؛
- آليات تطبيق التمويل غير التقليدي تكرس هيمنة الخزينة العمومية على النظام البنكي، أي أن الإصدار النقدي يتم دون إرادة حقيقية للبنك المركزي.

توصيات واقتراحات

بناءا على النتائج المتحصل عليها وانطلاقا من الدراسة النظرية والتطبيقية، تم اقتراح التوصيات التالية:

- ضرورة تحديد أهداف البنك المركزي وإعطاء تعريف دقيق له بما يضمن مصداقية السياسة النقدية؛
- إن من الشروط الأساسية لاستقلالية البنك المركزي أن تكون قوانين استقلاليته ثابتة لأدارته من خلال دراسة مكوناته وقدراته والسياسة النقدية التي يتحكم بها؛
- دعم البنك المركزي للسوق النقدي وذلك بتركيزه على العمليات المتعلقة بالسيولة وكذا توفير المعلومات الخاصة بالبنوك التجارية؛
- توسيع صلاحيات البنك المركزي فيما يتعلق بالتعامل في السوق النقدي والمالي.

آفاق الدراسة

بالرغم من السعي وراء الإلمام بكل جوانب الموضوع، إلا أن هذا لا ينفي وجود نقائص وعيوب سواء في الجانب المنهجي أو المعلوماتي، كما أن هناك بعض النقاط أثارتها دراسة هذا الموضوع وبقت غامضة بعض الشيء، وعليه يمكن اقتراح بعض المواضيع لكي تشكل إشكاليات بحث في المستقبل والموضحة فيما يلي:

- دور استقلالية البنك المركزي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ظل المتغيرات المعاصرة؛
- تقييم أداء بنك الجزائر في ظل التحولات الاقتصادية الحديثة؛

المراجع

المراجـــع

❖ **الكتب**

1. بحزاز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006؛
2. جمال بالعمارة، **السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007؛
3. حربي محمد موسى عريقات، **مبادئ الاقتصاد التحليلي الكلي**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006؛
4. رحيم حسين، **النقد والسياسة النقدية**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2010؛
5. زكريا الدوري، يسرى السامرائي، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2013؛
6. سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، **النقود والبنوك والمصارف المركزية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، 2010؛
7. الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2003؛
8. عبد المجيد قدي، **مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003؛
9. علي كنعان، **النقود والصيرفة والسياسة النقدية**، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012؛
10. محمد العربي شاكر، **محاضرات في الاقتصاد الكلي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006؛
11. محمد علي، أحمد شعبان، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية (دراسة تحليلية – تطبيقية لحالات مختارة من الدول العربية)**، الدار الجامعية، الإبراهيمية، مصر، 2008؛
12. محمد فوزي أبو سعود، **مقدمة في الاقتصاد الكلي مع التطبيقات**، الدار الجامعية، مصر، 2004؛
13. مصطفى سليمان، حسام داود، **مبادئ الاقتصاد الكلي**، دار المسيرة، الأردن، 2000؛
14. مفتاح صالح، **النقود والسياسة النقدية**، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005؛
15. يوسف حسن يوسف، **البنوك المركزية ودورها في اقتصاديات الدول**، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2015.

❖ **المذكرات والرسائل و الأطروحات**

1. أدهان محمد صلاح الدين، **أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة بسكرة، 2010 – 2011؛
2. جداييني ميمي، **أثر استقلالية البنك المركزي على أداء السياسة النقدية في الجزائر**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة شلف، الجزائر، 2006؛
3. زعراط محمد أمين، بوحميدة هاجر، **استقلالية البنك المركزي الجزائري دراسة قياسية 2003 – 2015**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود بنوك ومالية دولية، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، عين تموشنت، الجزائر، 2017؛
4. عجلان صباح، **استقلالية البنك المركزي ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2008؛
5. فاطمة الزهراء بوليفة، **أثر استقلالية البنك المركزي على السياسة النقدية (دراسة حالة الجزائر 1990 – 2013)**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود والية، جامعة محمد خيضر، يسكرة، 2015؛
6. فطوم بلعباسي، ياسمين بن هلال، **استقلالية البنك المركزي وعلاقتها بالرقابة على البنوك التجارية**، مذكرة ماستر، جامعة المدية، 2015 – 2016؛
7. كريمة شلغوم، **دور البنوك المركزية في التأثير على السياسة النقدية دراسة حالة بنك الجزائر**، مذكرة ماستر تخصص مالية وتأمينات وتسيير المخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، سنة 2012؛
8. محمد الأمين، وليد الطالب، **دور السياسة النقدية في معالجة الأزمات المالية حالة البنك المركزي الأوربي والأزمة المالية 2007– 2008**–، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015–2016؛
9. ناجية عاشور، **دور البنك المركزي في إدارة السيولة النقدية**، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة بسكرة، 2013 – 2014؛
10. نجاة مسمش، **فعالية السياسة النقدية والمالية في معالجة التضخم (دراسة حالة الجزائر 1986 – 2004)**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة بسكرة، 2004 – 2005؛

❖ **المجلات والملتقيات**

1. أنفال نسبي، **التحديات والإصلاحات المصاحبة لسياسة التمويل غير التقليدي في الجزائر**، مجلة الاقتصاديات المالية والبنكية وإدارة الأعمال، العدد 01، 2019؛
2. بحوصي مجدوب، **استقلالية بنك الجزائر (مؤسسة الرقابة الأولى) بين قانون النقد والقرض 10/90 والأمر 11**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة بشار، الجزائر، العدد 16، 2012؛
3. بلعزوز بن علي، **قياس استقلالية البنك المركزي في ظل الإصلاحات المصرفية الحديثة**، مداخلة في إطار المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 11-12 مارس 2008؛
4. حمزة رملي، **التمويل غير التقليدي في الجزائر وفق تعديلات قانون النقد والقرض... هل يتعلق الأمر بالتيسير الكمي؟**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الأول، جوان 2018؛
5. صالح مفتاح، **السياسة النقدية والمعلومات اللازمة لوضعها وعلاقاتها بالسياسات الأخرى**، الملتقى الدولي للسياسات الاقتصادية في الجزائر الواقع والأفاق، جامعة بسكرة، يومي 29 – 30 ديسمبر 2004؛
6. العشي وليد، **تجربة التسيير الكمي في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، العدد 06، جوان 2018؛
7. عياش قويدر، إبراهيم عبد الله، **أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية – بين النظرية والتطبيق**–، الملتقى الوطني للمنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – واقع وتحديات –، جامعة شلف، يومي 14 – 15 ديسمبر 2004؛
8. محمد هاني، ياسين مراح، **حدود سياسة الإصدار النقدي كآلية التمويل غير التقليدي للموازنة العامة في الجزائر –دراسة تحليلية لمضمون القانون 10/17**–، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد الرابع، مارس 2018؛
9. مسيليتي نبيلة، بن زعمة سليمة، يزيد تقرارت، **التمويل غير التقليدي في الجزائر واقع وأفاق**، مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، العدد 01، الجزائر، 2018.

❖ **الأوامر، التعليمات والقوانين**

1. الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18؛
2. الجريدة الرسمية رقم 57 المؤرخة في 2017/10/12؛
3. المادة (26 – 27) من الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية، رقم 52، العدد 18؛
4. المادة 18 من الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18؛
5. المادة 45 مكرر– قانون 17 – 10 المؤرخ في 2017/10/11 يتمم الأمر 03 – 11 المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية رقم 57 المؤرخة في 2017/10/12؛
6. المادة 58 إلى 61 من الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18؛
7. المواد من 09 إلى 12، الأمر 03 / 11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18؛
8. المواد من 13 إلى 17، الأمر 03 / 11 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 26 أوت 2003، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18؛
9. المواد من 39 إلى 57، الأمر 03 / 11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية رقم 52، العدد 18.

❖ **المواقع الإلكترونية**

1. www.bank-of-algeria.dz.
2. www.univ-sba.dz.